

«الإيماء» في بيان حال الأحاديث الواردة في «الفطر على اللبن أو التمر أو الماء»!

سُئِلت عن الحديث الذي يُروى عن أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَجِيبُ إِذَا أَفْطَرَ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى لَبَنٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَتَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ».

فأجبت بأنه لا يصح، بل لا يصح في هذا الباب شيء!

وتفصيل ذلك:

• حديث جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس:

هذا الحديث رواه جماعة عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ، عن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيِّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وقد تفرد بذكر «اللبن»: إِسْحَاقُ بْنُ الضَّيِّفِ.

رواه الضياء المقدسي في «المختارة» (٤/٤١١) (١٥٨٤)، وابن عساكر في «تاريخه» (٨/٢٢٦) من طريق أبي بكر مُحَمَّد بن إِبراهيم بن نَيْرُوزِ الأنماطِيِّ، عن أَبِي يَعْقُوبِ إِسْحَاقِ بْنِ الضَّيِّفِ، عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ، به.

وإِسْحَاقُ بْنُ الضَّيِّفِ البَاهِلِيُّ العَسْكَرِيُّ البَصْرِيُّ، نزيل مصر، قال فيه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان: صدوق.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: "رُبَمَا أَخْطَأَ".

وقال ابن حجر: "صدوقٌ يُخْطِئُ".

قلت: وقد أخطأ في زيادة هذه اللفظة «على لبن».

ورواه أحمد في «مسنده» (١١٠/٢٠) (١٢٦٧٦) [ومن طريقه أبو داود في «السنن»].

والترمذي في «جامعه» (٧١/٢) (٦٩٦) عن مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

والبزار في «مسنده» (٢٩٤/١٣) (٦٨٧٥) عن مُهَيَّبِ بْنِ يَحْيَى البغدادي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ.

ثلاثتهم (أحمد، ومحمد بن رافع، ومُهَيَّبِ) عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ، فَتَمْرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ».

فلم يذكروا فيه لفظه «اللبن» كما ذكرها إسحاق بن الضيف، فتكون هذه اللفظة شاذة.

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وقال البزار: "وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ إِلَّا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ جَعْفَرٍ إِلَّا عَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَرَوَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ كَانَ يُقَالُ لَهُ: سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّشِيطِيُّ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ فَأَنْكَرَهُ عَلَيْهِ وَضَعْفَ حَدِيثِهِ بِهِ.

وأورده الألباني في «ضعيفته» (٢٦٧/٩) (٤٢٦٩)، وقال: "وهذا إسناد ضعيف؛ إسحاق بن الضيف صدوق يخطيء؛ كما قال الحافظ. قلت: وقد أخطأ في ذكر "اللبن" بدل "الرطبات"؛ بدليل مخالفته للإمام أحمد، فروايته منكرة، والمحفوظ رواية أحمد".

ثم أعاده أيضاً (٢٨٥/١٣) (٦١٢٧) وقال: "منكر بذكر اللبن".

وأورده بدون ذكر اللبن في «صحيحته» (٨٢١/٦) (٢٨٤٠).

وقال مقبل الوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١٢٠) بعد أن ذكر رواية الترمذي وقوله: "هو حديث حسنٌ على شرط مسلم".

قلت: بل هو حديث منكر! لم يروه عن ثابت إلا جعفر بن سليمان، تفرد به عبدالرزاق!

وجعفر صدوق، لكنه ينفرد عن ثابت بمناكير!

قال أبو حامد المخلدي عن علي بن المديني قال: "لم يكن عند جعفر كتاب، وعنده أشياء ليست عند غيره".

وقال محمد بن أحمد بن البراء عن علي بن المديني قال: "أما جعفر بن سليمان فأكثر عن ثابت وكتب مراسيل، وكان فيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم".

وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان» (٤١٠/١): "وينفرد بأحاديث عدت مما ينكر، واختلف في الاحتجاج بها، منها... وحديث: كان يفطر على رطبات...".

وقد استنكره أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٦/٣) (٦٥٢): وسألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ
رواه عبدالرزاق، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عليه وسلم كَانَ يُفْطِرُ عَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ فَعَلَى الْمَاءِ... الْحَدِيثُ؟
فَقَالَا: "لَا نَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَلَا نَدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ
عبدالرزاق؟".

قال ابن أبي حاتم: وَقَدْ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّشِيطِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ هُبَيْرَةَ.

فَقَالَ أَبِي: "لَا يُسْقَى بِالنَّشِيطِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ هُبَيْرَةَ شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ مَثَلًا".

وقال أبو زُرْعَةَ: "لَا أَدْرِي مَا هَذَا الْحَدِيثُ! لَمْ نَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ".

وذكره ابن عدي في ترجمة «جعفر بن سليمان» من «الكامل» (١٠٥/٣) من
طريق سعيد بن سليمان النشيطي، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ
أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ أَحَدَكُمْ فَلْيَفْطِرْ عَلَى
التَّمْرِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَمَاءً».

ثم رواه من طريق عمار بن هارون، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ،
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْطِرُ عَلَى التَّمْرِ وَيَحِبُّ أَنْ يَفْطِرَ
عَلَيْهِ».

قال ابن عدي: "وهذا الحديث يُعْرَفُ بِعبدالرزاق عن جعفر، ومن إفرادات جعفر
عن ثابت عن أنس، لا أعلم يرويه عن جعفر غير ثلاثة أنفس، اثنين قد ذكرتهما،
والثالث عبدالرزاق عن جعفر، والحديث به مشهور عن جعفر، وقد رواه سعيد بن
سليمان وعمار بن هارون، وزاد في حديث عبدالرزاق: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم يفتّر على الرطب، فإن لم يكن رطب فتمر".

وذكره أيضاً في ترجمة «عمار بن هارون المستملي البصري» (٤٤٩/٧)، قال: "ضعيف يسرق الحديث"، وذكر له هذا الحديث، ثم قال: "وهذا معروف بعبدالرزاق، عن جعفر بن سليمان، وقد رواه عمار بن هارون وسعيد بن سليمان النشيطي جميعاً، عن جعفر أيضاً".

وسعيد النشيطي قال فيه أبو حاتم: "لا نرضى سعيد بن سليمان النشيطي، وفيه نظر".

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: "نسأل الله السلامة". فقلت: صدوق؟ فقال: "نسأل الله السلامة. وحرك رأسه، وقال: ليس بالقوي".

وقال الأجرى: سألت أبا داود، عن سعيد بن سليمان النشيطي؟ فقال: "لا أحدث عنه".

وقال الدارقطني: "سعيد بن سليمان النشيطي، فإنه ذاهب".

قلت: الحديث تفرد به جعفر بن سليمان الضبعي البصري، وكان متشيعاً، فحج، وتوجه إلى اليمن سنة ثنتين وخمسين ومائة، وحدث بها حديثاً كثيراً، فصحبه عبدالرزاق، وأكثر عنه، وعنه أخذ التشيع.

وكان أمياً ليس عنده كتاب، فحدث من حفظه فوهم في حديثه، وتفرد بأحاديث لا تعرف إلا من روايته!

والذي أراه أنه ربما أدخل متناً في آخر فوهم، وإنما هذا في فطره صلى الله عليه وسلم على تمرات قبل الخروج إلى صلاة العيد.

فقد روى البخاري في «صحيحه»، وغيره، عن أنس بن مالك، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ».

فكان هذا الحديث كان عند جعفر، ولما حدثت به وهم فجعله في الفطر من الصيام، والصواب أنه كان يفطر على تمرات قبل أن يخرج للعيد. والله أعلم.

والأحاديث في الإفطار على تمرات أو رطب لينة، ولا يصح في هذا الباب شيء!

وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يفطرون على تمر أو رطب أو ماء؛ لأن ذلك كان غالب قوتهم.

• حديث الرَّبَابِ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتُ صُلَيْعٍ عَنِ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ:

ومن أشهر الأحاديث في هذا الباب ما روته حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، وَهِيَ أُمُّ الرَّائِحِ بِنْتُ صُلَيْعٍ، عَنِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى مَاءٍ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

وقد رواه عن حفصة: عاصم الأحول، وهشام بن حسان.

أما حديث عاصم الأحول:

فرواه أبو بكر ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٤٩/٦) (٩٨٨٩). وابن ماجه في «سننه» (٥٩٦/٢) (١٦٩٩) عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. كلاهما (أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة) عن مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلِ الْكُوفِيِّ. [ورواه ابن ماجه في «سننه» (٥٩٦/٢) (١٦٩٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة].

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٢٢٤/٤) (٧٥٨٧). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضاً (٣٥٠/٦) (٩٨٩٠)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٦٧/٢٦) (١٦٢٢٨). وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» (٧١/٢) (٦٩٥) عَنْ مَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ. ثَلَاثَتُهُمْ (ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ) عَنْ وَكَيْعٍ. كِلَاهُمَا (عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَوَكَيْعٌ) عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. [وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢٧٢/٦) (٦١٩٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ].

وَالْحَمِيدِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٦٢/٢) (٨٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٦٤/٢٦) (١٦٢٢٦)، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ فِي «مُسْنَدِهِ» (ص: ٣١٧) (٢١٥٣). وَالشَّافِعِيُّ [فِي رِوَايَةِ حَزْمَةَ كَمَا فِي «مَعْرِفَةِ السِّنَنِ وَالْأَثَارِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (٢٨٧/٦) (٨٧٥٨)]. وَالفَرِيَابِيُّ فِي كِتَابِ «الصِّيَامِ» (ص: ٦٤) (٦٥) وَ(٦٦) عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَأَبِي قُدَّامَةَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ السَّرْحَسِيِّ. وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» (٣٩/٢) (٦٥٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السِّنَنِ الْكَبِيرِ» (٣٧٢/٣) (٣٣٠٦) كِلَاهُمَا عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٩٣/٢) (٢٠٦٧) عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ. وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْمَصِيصِيِّ فِي «حَدِيثِهِ عَنْ شَيْوَخِهِ» (٨٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ سَلَامِ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ. كُلُّهُمُ (الْحَمِيدِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ الْجَعْدِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَقُتَيْبَةُ، وَأَبُو قُدَّامَةَ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. [وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢٧٢/٦) (٦١٩٤) مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ].

وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٦٩/٢٦) (١٦٢٣١)، وَ(١٧٤/٢٦) (١٦٢٣٧). وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» (٧١/٢) (٦٩٥) عَنْ هَنَّادٍ. كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ، وَهَنَّادٌ) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ.

وعليّ بن الجعد في «مسنده» (ص: ٣١٧) (٢١٥٣) عن شريك القاضي. [ورواه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (١٠٤٨/٢)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٦٦/٦) (١٧٤٣) من طريق ابن الجعد].

والفريابي في كتاب «الصيام» (ص: ٦٦) (٦٧) عن هشام بن عمّار، وعبدالرحمن بن إبراهيم، كلاهما عن مروان بن معاوية الفزاريّ.

والدارمي في «سننه» (١٠٦١/٢) (١٧٤٣) عن أبي الثعمان، عن ثابت بن يزيد الأحول.

وأبو داود في «سننه» (٣٨/٤) (٢٣٥٥) عن مسدّد. والحاكم في «المستدرک» (٥٩٧/١) (١٥٧٥) عن إبراهيم بن إسماعيل القاريّ، عن عثمان بن سعيد الدارميّ، عن قيس بن حفص الدارميّ. كلاهما (مسدد، وقيس) عن عبدالواحد بن زياد العبدیّ.

والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٧٢/٣) (٣٣٠٥) عن يحيى بن حبيب بن عربيّ. وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٩٤/٢) (٢٠٦٧) عن أحمد بن عبدة الضبيّ. والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٣/٦) (٦١٩٦) عن أبي مسلم الكشيّ، عن سليمان بن حرب. وأبو القاسم عليّ بن محمّد بن عليّ المصيصيّ في «حديثه عن شيوخه» (٨٢) من طريق أبي الحسن عليّ بن غالب بن سلام السكسكيّ، عن عليّ بن المدينيّ. كلهم (يحيى بن حبيب، وأحمد بن عبدة، وسليمان بن حرب، وابن المديني) عن حماد بن زيد.

وابن ماجه في «سننه» (٥٩٦/٢) (١٦٩٩) عن عثمان بن أبي شيبة، عن عبدالرحيم بن سليمان الكناي.

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٣/٦) (٦١٩٥) عن علي بن عبد العزيز البغوي، عن مَعْلَى بن أُسَدِ العَمِّي، عن عَبْدِ العَزِيزِ بنِ المُخْتَارِ البَصْرِيِّ.

وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٢٦٤/١) عن مُحَمَّد بن الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيِّ، عن إِسْمَاعِيل بن زَكْرِيَّا.

كلهم (ابن فضيل، والثوري، وابن عُيَيْنَةَ، وأبو معاوية، وشريك، ومروان بن معاوية، وثابت الأحول، وعبدالواحد، وحمام بن زيد، وعبدالرحيم الكفائي، وعبد العزيز بن المختار، وإسماعيل بن زكريا) عَنْ عَاصِمِ الأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِهِ.

• هل اختلف على شعبة فيه؟

المشهور عن شعبة في هذا الحديث أنه رواه عن عاصم الأحول، ولم يذكر فيه: "عَنِ الرَّبَابِ".

قال الترمذي: "وَرَوَى شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «عَنِ الرَّبَابِ». وَحَدِيثُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ أَصَحُّ".

قلت:

رواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٥٠٣/٢) (١٢٧٨)، و(٥٩٠/٢) (١٣٥٧) عن شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ الأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هكذا جاء في مطبوع «مسند الطيالسي».

وقال أبو نُعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (١٣٣١/٣): "ورواه أبو داود عَنْ شُعْبَةَ، فَذَكَرَ الرَّبَابَ".

ثم رواه (٣٣٥٧) من طريق أبي داود الطيالسي، وذكر فيه: "عَنِ الرَّبَابِ".

ولهذا عدّ أبو نُعيم شعبة مع الآخرين الذين روه عن عاصم بهذا الإسناد، فقال بعد أن أخرج رواية أبي داود عن شعبة: "رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَشَرِيكٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، فِي آخِرِينَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ".

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٢/٤) (٨١٢٩) من طريق أبي داود الطيالسي.

ثم قال: "هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي الْمُسْنَدِ قَدْ أَقَامَ إِسْنَادَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ دُونَ ذِكْرِ الرَّبَابِ".

قلت: يعني أن محمود بن غيلان رواه عن أبي داود فخالف فيه يونس بن حبيب راوي المسند عن الطيالسي، ورواية محمود بن غيلان أصوب لموافقتهما رواية الجماعة عن شعبة كما سيأتي، وعليه فيكون الخطأ من يونس، وهم فيه على أبي داود الطيالسي، وقد يكون الخطأ من أبي داود نفسه، ذكر فيه "الرباب" مرة، ولم يذكره مرة، والله أعلم.

وقد رواه جماعة من أصحاب شعبة عنه، فلم يذكرها: "الرباب"!

رواه أحمد في «مسنده» (١٧٦/٢٦) (١٦٢٤٢). والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٧١/٣) (٣٣٠١) عن مُحَمَّد بن بَشَّارٍ. كلاهما (أحمد، وابن بشار) عن مُحَمَّد بن جَعْفَرٍ غُنْدَرٍ.

وابن عدي في «الكامل» (٢٠٦/٨) (١٢٩٠٩). والجورقاني في «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير» (٥٢٤/١) (٣٣٣) من طريق مُحَمَّد بن يَحْيَى بن أَحْمَد بن يَحْيَى الفَقِيه. كلاهما (ابن عدي، ومحمد بن يحيى) عن أَبِي خَلِيفَةَ الفضل بن الحباب، عن أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ.

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٣/٦) (٦١٩٧) عن عَلِي بن عَبْدِ الْعَزِيزِ، عن مُسْلِم بن إِبرَاهِيم الفَرَاهِيدِي.

والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» [كما في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم] (١٣٣١/٣) (٣٣٥٦) عن رَوْح بن عَبَّادَةَ.

أربعتهم (غندر، وأبو الوليد، ومسلم بن إبراهيم، وروح) عن شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ.

قال الطبراني بعد أن رواه: "وَلَمْ يَذْكُرْ شُعْبَةَ: الرَّبَابَ".

قلت: رواية الجماعة أولى من رواية أبي داود، فالصحيح عن شعبة أنه لم يذكر "الرباب" في روايته لهذا الحديث عن عاصم، والله أعلم.

• زيادة لفظة في الحديث من ابن عيينة!

قال سُفْيَانُ بن عِيْنَةَ في روايته: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءُ فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

وقد تفرد بزيادة لفظة: «فإنه بركة»! ولم يروها الجماعة عن عاصم.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: "هَذَا الْحَرْفُ «فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ» لَا نَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا ذَكَرَهُ غَيْرُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَلَا أَحْسِبُهُ بِمَحْفُوظٍ".

قلت: كأنه زادها وهماً في مقابلة ما ذكر عن الماء «فإنه طهور» فقال في مقابل التمر «فإنه بركة»؛ لأن التمر بركة، فوهم في ذلك؛ لأن هذا الحرف ليس محفوظاً في حديث عاصم ولا غيره!

وأما حديث هشام بن حسان:

فقد اختلف عليه:

فرواه أحمد في «مسنده» (١٦٣/٢٦) (١٦٢٢٥) عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٧٣/٣) (٣٣١٠) و(٣٣١٢) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَيْثَمِ، عن حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ، وَيُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيِّ.

وأبو نُعَيْمٍ في «معرفة الصحابة» (١٣٣١/٣) (٣٣٥٥) عن أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ بْنِ خَلَّادٍ. وابن منده في «معرفة الصحابة» (ص: ٧٢٧) عن محمد بن محمد بن الأزهر. والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٥٩١/١) من طريق أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ النَّجَّادِ. ثلاثتهم (ابن خلد، وابن الأزهر، والنجاد) عن الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ. وأبو طاهر الْمُخْلِصِ [كما في «الفوائد المنتقاة من حديثه بانتقاء ابن أبي الفوارس» (١٩٢) عن أبي جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول التنوخي، عن الفضل بن موسى مولى بني هاشم. كلاهما (الحارث بن أبي أسامة، والفضل بن موسى) عن رُوْحِ بْنِ عُبَادَةَ.

والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٥٩٢/١) من طريق يوسف بن يعقوب القاضي، عن أبي الربيع سليمان بن داود الزهراني، عن حماد بن زيد. وأبو القاسم علي بن محمد بن علي المصيصي في «حديثه عن شيوخه» (٨٣) من طريق أبي الحسن علي بن غالب بن سلام السكسكي، عن علي بن المدني، عن يحيى بن سعيد القطان.

كلهم (غندر، وحماد بن مسعدة، ويوسف السدوسي، وروح، وحماد بن زيد، ويحيى القطان) عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن الرباب الضبي، عن سلمان بن عامر الضبي، أنه قال: «إذا أظطر أحدكم فليظطر على تمر، فإن لم يجد فليظطر على الماء، فإن الماء طهور».

هكذا روه عن هشام موقوفاً.

وفي بعض الروايات: "قال هشام: وحدثني عاصم الأحول: أن حفصة رفعتني إلى النبي صلى الله عليه وسلم".

وفي رواية روح: "قال هشام: حدثني عاصم الأحول، عن حفصة، عن الرباب عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال هشام: وكذلك - أو هكذا - ظننت".

وفي رواية ابن المدني، قال: قلت ليحيى بن سعيد يرفعه هشام؟ قال: لا، ثم قال: حدثني يحيى، عن هشام، عن عاصم الأحول، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: كان هشام بن حسان يرويه عن حفصة موقوفاً، لكنه سمع من عاصم الأحول أن حفصة كانت ترفعه، فكأنه رفعه بعد ذلك، وهذا يُفسر لنا ما جاء عنه من روايات مرفوعة.

• من رواه عن هشام مرفوعاً:

رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٢٤/٤) (٧٥٨٦). [ورواه أحمد في «مسنده» (١٦٩/٢٦) (١٦٢٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨١/٨) (٣٥١٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٢/٦) (٦١٩٢) من طريق عبدالرزاق].

والفريابي في كتاب «الصيام» (ص: ٦٣) (٦٣) عن إسحاق بن راهويه، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة.

والفريابي (٦٤) عن محمد بن المنثري. والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٤/٥) (٣٦١٥) من طريق محمد بن عبدك القزاز. كلاهما عن عبدالله بن بكر السهمي.

والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٧٢/٣) (٣٣٠٧) عن أحمد بن حزب، عن ابن عليّة. و(٣٣٠٨) عن عليّ بن حجر، عن قران بن تمام الأسدي. و(٣٣٠٩) عن الحسين بن محمد، عن خالد بن الحارث.

كلهم (عبدالرزاق، وابن عليّة، وعبدالله السهمي، وقران، وخالد) عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ بِتَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ بِمَاءٍ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ».

• رواية شعبة عن هشام دون ذكر "الرباب"!

ورواه شعبة أيضاً عن هشام ورفعته، ولم يذكر "الرباب"!

رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٧٠/٣) (٣٣٠٠) عن سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
عن أَبِي قُتَيْبَةَ سَلَمَ بْنِ قُتَيْبَةَ، عن شُعْبَةَ، عن هِشَامِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
عَامِرٍ، مَرْفُوعاً.

• بيان الخطيب أن رفع الحديث لم يسمعه هشام من حفصة، وإنما سمعه من عاصم الأحول.

أشرت فيما مضى أن هشام بن حسان سمع الحديث من حفصة موقوفاً، لكنه سمع
عاصماً أن حفصة رفعتة فرفعه.

قال الخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٥٩٠/١) - بعد أن ساق
رواية السهمي وعبدالرزاق:- "كَذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ
وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ الصَّنَعَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ مَرْفُوعاً.

وذكر رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْمَعْهُ هِشَامٌ مِنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ،
وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْهَا وَأَدْرَجَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بَكْرِ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ فَلَمْ يُبَيِّنْ.

وَقَدْ رَوَى رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ كِلَاهُمَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
حَفْصَةَ نَفْسِهَا مَوْقُوفاً، وَعَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْهَا مَرْفُوعاً، وَبَيَّنَّا الْقَوْلَيْنِ فِي سِيَاقَةِ
وَاحِدَةٍ.

وَرَوَى الْحَدِيثَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ وَهِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ، وَقَالَ حَمَّادٌ: رَفَعَهُ
عَاصِمٌ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ هِشَامٌ!"

قلت: يبدو أن حفصة بنت سيرين كانت تفقه أحياناً، وترفعه أحياناً! وسيأتي الكلام
مفصلاً عن ذلك.

• خطأ في مطبوع «السنن الكبرى» للبيهقي!

قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٤٠١): "رَوَاهُ ابْنُ عَوْنٍ وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ، وَرَوَاهُ هَشَامُ الدُّسْتُوَائِيُّ عَنْ حَفْصَةَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ".

قلت: الدستوائى خطأ! وإنما هو هشام بن حسان! ولا أدري هل الخطأ في نسبه من البيهقي أم من غيره!

• رواية سعيد بن عامر الضُّبَعِيِّ البصري عَنْ شُعْبَةَ! ووهمه في إسناده مرة، وضبطه مرة.

قد سبق أن شعبة رواه عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر، مرفوعاً، ولم يذكر فيه "عن الرباب".

ورواه عنه سعيد بن عامر واختلف عليه:

رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣/٣٧١) (٢/٣٣٠) عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني.

وابن حبان في «صحيحه» (٨/٢٨١) (٤/٣٥١) عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدُّهْلِيِّ.

كلاهما (إبراهيم، والذهلي) عن سعيد بن عامر، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُطِرْ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُطِرْ عَلَى مَاءٍ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ». فلم يذكر: "عن الرباب".

وقد تُوبِعَ سعيد على هذه الرواية، تابعه روح عن شعبة.

رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» [كما في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١٣٣١/٣) (٣٣٥٦)] عن رَوْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَلَمْ يَذْكُرِ "الرَّبَابَ".

وروي عن سعيد بن عامر عن شعبة بإسناد آخر:

رواه ابن الجعد في «مسنده» (ص: ٢١٦) (١٤٣٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٩٣/٢) (٢٠٦٦). والطبراني في «المعجم الصغير» (٢٠٣/٢) (١٠٢٩) عن مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ سَهْلَوَيْهِ الْأَدَمِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ. والحاكم في «المستدرک» (٥٩٦/١) (١٥٧٤) عن أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَصَمِّ. أربعتهم (ابن الجعد، وابن خزيمة، وابن سهلويه، والأصم) عن أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيِّ.

والترمذي في «جامعه» (٧٠/٢) (٦٩٤)، وفي «العلل الكبير» (ص: ١١٣) (١٩٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٧١/٣) (٣٣٠٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٩٣/٢) (٢٠٦٦) كلهم عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمِ الْمُقَدَّمِيِّ.

وأبو عليّ الطوسي في «مستخرجه على جامع الترمذي» (٣١٤/٣) (٦٣٨) عن إِسْحَاقِ بْنِ زِيَادِ الْعَطَّارِ الْأَيْلِيِّ.

كلهم (الصاعاني، والمقدمي، والعطار) عن سَعِيدِ بْنِ عَامِرِ الضُّبَيْعِيِّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

قلت: كذا رُوي عن سعيد بن عامر عن شعبة بإسنادين، وقد وهم سعيد في الثاني حيث سلك الجادة مرة، وأصاب فيه مرة.

وهذا الإسناد الأخير نصّ أهل العلم على توهيم سعيد فيه، لكنهم لم يذكروا أنه حدّث به مرة فأصاب فيه، وإنما رجّحوا عليه ما رواه بعض أصحاب شعبة عنه عن عاصم الأحول، إلا النسائي فإنه صحح الإسناد الأول.

قال الترمذي: سألتُ مُحَمَّدًا - يعني البخاري - عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: "الصَّحِيحُ حَدِيثُ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ وَهُمْ".

وقال الترمذي: "حَدِيثُ أَنَسٍ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَ هَذَا غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ أَصْلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ، وَقَدْ رَوَى أَصْحَابُ شُعْبَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَصْحُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، وَهَكَذَا رَوَوْا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ شُعْبَةُ" عَنِ الرَّبَابِ، "وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ".

قلت: الصواب في رواية شعبة عن عاصم دون ذكر "عن الرباب".

وقال النسائي: "حَدِيثُ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ خَطَأً، وَالصَّوَابُ الَّذِي قَبْلَهُ" = يعني حديث سعيد بن عامر، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ.

وقال في موضع آخر: "هذا خطأ، وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا تَابَعَ سَعِيدَ بْنِ عَامِرٍ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ".

وقال الطبراني: "لَمْ يَرَوْهُ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ".

وقال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

قلت: أتى يكون صحيحا وهو معلول! وكيف يكون على شرط الشيخين وقد أعلّه البخاري نفسه!

وقال البيهقي: "وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ فَغَلَطَ فِي إِسْنَادِهِ".

وقد سئل الدارقطني عنه في «العلل» (١٢٠/١٢) (٢٥٠٥)، فقال: "حدّث به سعيد بن عامر، عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. قاله الصغاني، ومحمد بن عمر بن علي المقدمي عنه.

ويقال: إن سعيدا وهم، وإنما روى شعبة هذا الحديث عن عاصم، عن حفصة، عن سلمان بن عامر، وهو الصحيح".

قلت: قد تقدم أن سعيد بن عامر رواه عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن حفصة، عن سلمان، وهو الصواب.

• حكم أهل العلم على حديث حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر:

قال الترمذي: "حَدِيثُ سُلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وقال في موضع آخر: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

• الفكرة المنتشرة بين المعاصرين أن الحسن عند الترمذي يعني أنه معلول!

قلت: هذا من الترمذي ينسف الفكرة التي أتى بها بعض المعاصرين أن الترمذي يقصد بقوله في الأحاديث التي يُخرّجها في «جامعه»: «حديث حسن» أنها معلولة أو لها علة؟!!

فالترمذي حكم على الحديث نفسه في موضع بأنه «حسن»، وفي موضع آخر بأنه «حسن صحيح».

فإذا كان يقصد بالحسن أن له علة، فكيف يُعله في موضع، ثم يصححه في موضع آخر؟!!

والترمذي أحيانا يصحح أحاديث في نظرنا معلولة فهل نقول صححها لأنها معلولة؟! وكذا الحسن، فإننا نُعلل ما يحكم عليه بهذا، فهل نقول حسنها لأنها معلولة؟!!

وكذلك فهناك أحاديث في الصحيحين حكم عليها الترمذي بأنها حسنة! فكيف تكون معلولة؟!!

وقال الحاكم: "هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ، ولم يُخرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صحيحٌ على شرطِ مُسلمٍ".

وقال الجورقاني بعد أن ساق رواية أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة التي لم يذكر فيها "الرباب": "هذا حديثٌ حسنٌ مشهورٌ".

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/٤٣٥): "وصحَّه أبو حاتم الرازي".

• تصحيح الألباني للحديث ثم تراجع عن ذلك وتضعيفه!

وذكره الألباني في «ضعيفته» (١٣/٨٥٢) (٦٣٨٣) وصرّح بضعفه، ونبّه في «الإرواء» (٥٠/٤) أنه كان صححه في بعض الكتب ثم تبين له ضعفه.

قال متعباً الحاكم في تصحيحه: "قلت: وليس كذلك، فإن الرباب هذه إنما أخرج لها البخارى تعليقاً، ثم هي لا تعرف إلا برواية حفصة بنت سيرين عنها كما قال الذهبي نفسه في «الميزان». وقد وثقها ابن حبان كما تقدم في «الزكاة»، وصح حديثها هذا، وهو في ذلك تابع لشيخه ابن خزيمة فقد صح الحديث أيضاً كما في «بلوغ المرام»، وكذا صححه أبو حاتم الرازي كما في «التلخيص» (١٩٢).

أقول: ولا أدري ما وجه هذا التصحيح، لا سيما من مثل أبي حاتم، فإنه معروف بتشده في التصحيح، والقواعد الحديثية تأبى مثل هذا التصحيح لتفرد حفصة عن الرباب كما تقدم، ومعنى ذلك أنها مجهولة، فكيف يصح حديثها؟! مع عدم وجود شاهد له، إلا حديث أنس وهو معلول بمخالفة سعيد بن عامر للثقات كما سبق بيانه.

وقد وجدت له مخالفة أخرى، فقد أخرج ابن حبان (٨٩٣) من طريق محمد بن يحيى الذهلي: حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن سلمان بن عامر به. فقد خالف سعيد جميع من رواه عن شعبة عن عاصم فقال: هو عن شعبة عن خالد الحذاء!

وخلاصة القول أن الذي يثبت في هذا الباب إنما هو حديث أنس من فعله صلى الله عليه وسلم، وأما حديثه وحديث سلمان بن عامر من قول صلى الله عليه وسلم وأمره، فلم يثبت عندي، والله أعلم" انتهى.

وذكره في «ضعيف أبي داود» (٢٦٣/٢) (٤٠٤) وقال: "إسناده ضعيف؛ لجهالة الرباب، ومع ذلك صححه جمع..."، ثم قال: "هذه الخلاصة - وهي ضعفُ الشاهد

والمشهود- هي الحقيقة التي لا يمكنني- بناءً على علم المصطلح- إلا اعتمادها، وهو الذي شرحتة في المصدر السابق «الإرواء»-، فلا أدري كيف ذهلتُ عنها فيما بعد؛ فملتُ إلى تصحيح الحديث فيما علّفته على «صحيح ابن خزيمة» (٢٠٦٦ و ٢٠٦٧)، وأوردته في كتابي «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٣٦٠ و ٦٤٥٩)! فحقه أن يُورد في الكتاب الآخر «ضعيف الجامع الصغير» " انتهى.

• ميل الأرئوط إلى تصحيح الحديث ثم تضعيفه! دون الإشارة إلى تراجع عن ذلك!

وقال شعيب الأرئوط في تعليقه على «صحيح ابن حبان» (٢٨٢/٨): "رجاله ثقات رجال الصحيح غير الرباب، وهي أم الرائج بنت صليح فإنه لم يوثقها غير المؤلف، وليس لها إلا هذا الحديث، وماروى عنها غير حفصة بنت سيرين. ونقل الحافظ في «التلخيص» ١٩٨/٢ تصحيحه عن أبي حاتم الرازي".

وقال في تعليقه على «مسند أحمد» (١٦٣/٢٦): "إسناده ضعيف لجهالة الرباب الضبية، وهي بنت صليح أم الرائج، فقد تفردت بالرواية عنها حفصة بنت سيرين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل".

قلت: كان ينبغي له التراجع عما سطره في تعليقه على «صحيح ابن حبان» إلى تضعيفه الحديث أخيراً كما فعل الألباني في تراجعته.

• إيراد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة عاصم الأحول!

وقد أورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة عاصم الأحول من «الكامل» (٢٠٥/٨) فهل هذا يدلّ على أنه يستتكره عليه!؟

وساق قول يحيى في عاصم: "لم يكن بالحافظ".

وقول ابن عُلية: "من كان اسمه عاصم، كان في حفظه شيء".

ثم ساق الحديث: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفِطِرْ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

والذي يظهر لي أن ابن عدي قصد من هذا أن عاصماً ربما لم يحفظه = يعني رفعه؛ لأن هشاماً أوقفه!

والغالب أن ابن عدي يورد في ترجمة الراوي ما يُستغرب من حديثه. والله أعلم.

• من أين جاء ابن حجر بأن أبا حاتم صحح الحديث؟

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٥٧/٣) (٦٨٧): وسألتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ؛ أَنَّ الرَّبَّابَ، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ سَلْمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»؟

قَالَ أَبِي: وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّبَّابِ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قلتُ لأبي: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟

قَالَ: جَمِيعًا صَحِيحِينَ؛ فَصَّرَ بِهِ حَمَّادٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَاصِمٍ أَيْضًا نَحْوَهُ.

قلت: قول أبي حاتم: "جميعا صحيحين" كأنه من هنا أخذ ابن حجر تصحيحه للحديث! وفيه نظرا! فأبو حاتم يقارن بين الطرق ويصححها، لا أنه يصحح الحديث من أصله.

فرواية حماد بن سلمة عن عاصم مرسله ليس فيها ذكر الاتصال بين "الرباب" و"سلمان"، ورواه هشام بن حسان وغيره وفيه الاتصال بين الرباب وسلمان، ومن هنا قال بأن حماد بن سلمة قصر في ذكر ذلك، وكلا الإسنادين صحيحين. فهو يقارن بين الأسانيد ويصححها كما رواه أصحابها، لا أن تصحيحه متوجه لمتن الحديث.

• حديث الرباب عن عمها سلمان بن عامر الضبي يتكون من عدة ألفاظ.

وقبل الخوض في الكلام على هذا الحديث أنبه إلى أن هذا الحديث يتضمن ألفاظاً أخرى.

رواه بعض الرواة مقتصرين على بعضه، ورواه بعضهم بطوله. فهو بالإضافة لقصة الفطر فيه قصة الصدقة والعقيقة.

فقد روته حفصة، عن الرباب، عن عمها سلمان بن عامر الضبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ. وَمَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى، وَأَرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَالصَّدَقَةَ عَلَى ذِي الْقَرَابَةِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ».

ولا شك أن حفصة عندما حدثت بهذا عن الرباب حدثت به كاملاً هكذا، والرواة منهم من رواه هكذا، ومنهم من اقتصر على بعضه؛ لأن ما ذكر فيه يتعلق بموضوعات مختلفة.

ومن هنا وجدت بعض المشتغلين بالتخريج إذا مرّ بهم هذا الحديث هكذا كاملاً، صححوا بعض أجزائه لوجود بعض المتابعات لهذه الأجزاء في أحاديث أخرى، وضعفوا جزءاً منه!

كقول شعيب الأرنؤوط ورفاقه في تعليقهم على «مسند أحمد» (١٦٤/٢٦):
"حديث صحيح دون قوله: «فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء، فإنه طهور»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب...".

• عرض البخاري لجزء من الحديث في «صحيحه»، وبيان الاختلاف فيه!

روى البخاري في «صحيحه» (٨٤/٧) (٥٤٧١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: «مَعَ الْعُلَامِ عَقِيقَةٌ».

وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، وَقَتَادَةُ، وَهَشَامٌ، وَحَبِيبٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سُلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، وَهَشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سُلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سُلْمَانَ قَوْلَهُ.

وَقَالَ أَصْبَغٌ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلْمَانُ بْنُ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَعَ الْعُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

قلت: هكذا عرض البخاري لهذا الجزء من الحديث فيما يتعلق بالعقبة والاختلاف فيه على محمد بن سيرين وحفصة.

قال ابن حجر في «الفتح» (٥٩٠/٩): "قوله: (عن محمد) هو: ابن سيرين. قوله: (عن سلمان بن عامر) هو: الضبي، وهو صحابي سكن البصرة، ما له في البخاري غير هذا الحديث.

وقد أخرج من عدة طرق موقوفاً ومرفوعاً موصولاً من الطريق الأولى لكنه لم يصرح برفعه فيها، ومعلقاً من الطرق الأخرى صرح في طريق منها بوقفه، وما عداها مرفوع.

قال الإسماعيلي: لم يُخرَج البخاري في الباب حديثاً صحيحاً على شرطه، أما حديث حماد بن زيد - يعني الذي أورده موصولاً فجاء به موقوفاً، وليس فيه ذكر إمطة الأذى الذي ترجم به، وأما حديث جرير بن حازم فذكره بلا خبر، وأما حديث حماد بن سلمة فليس من شرطه في الاحتجاج.

قلت: أما حديث حماد بن زيد فهو المعتمد عليه عند البخاري، لكنه أورده مختصراً، فكأنه سمعه كذلك من شيخه أبي النعمان واكتفى به كعادته في الإشارة إلى ما ورد في بعض طرق الحديث الذي يورده، وقد أخرج أحمد عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد، فزاد في المتن: «فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى»، ولم يصرح برفعه، وأخرجه أيضاً عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد، عن هشام، عن محمد بن سيرين فصرح برفعه، وأخرجه أيضاً عن عبدالوهاب، عن ابن عون وسعيد، عن محمد بن سيرين، عن سلمان مرفوعاً. وأخرجه الإسماعيلي من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب فقال فيه: رفعه.

وأما حديث جرير بن حازم وقوله إنه ذكره بلا خبر - يعني لم يقل في أول الإسناد «أنبأنا أصبغ» بل قال: «قال أصبغ»، لكن أصبغ من شيوخ البخاري قد أكثر عنه في الصحيح، فعلى قول الأكثر هو موصول كما قرره ابن الصلاح في «علوم الحديث»، وعلى قول ابن حزم هو منقطع، وهذا كلام الإسماعيلي يشير إلى موافقته، وقد زيف الناس كلام ابن حزم في ذلك.

وأما كون حماد بن سلمة ليس على شرطه في الاحتجاج فمسلم لكن لا يضره إيراده للاستشهاد كعادته.

قوله: (وقال حجاج) هو: ابن منهال، وحماد هو: ابن سلمة، وقد وصله الطحاوي، وابن عبد البر، والبيهقي من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة به، وقد أخرجه النسائي من رواية عفان، والإسماعيلي من طريق حبان بن هلال و عبد الأعلى بن حماد وإبراهيم بن الحجاج كلهم عن حماد بن سلمة، فزادوا مع الأربعة الذين ذكرهم البخاري - وهم: أيوب، وقتادة، وهشام، وهو ابن حسان، وحبیب وهو ابن الشهيد - يونس وهو: ابن عبيد، ويحيى بن عتيق، لكن ذكر بعضهم عن حماد ما لم يذكر الآخر، وساق المتن كله على لفظ حبان، وصرح برفعه، ولفظه: «في الغلام عقيقة فاهريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الأذى».

قال الإسماعيلي: وقد رواه الثوري موصولاً مجرداً، ثم ساقه من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن أيوب كذلك، فاتفق هؤلاء على أنه من حديث سلمان بن عامر، وخالفهم وهيب فقال: عن أيوب، عن محمد، عن أم عطية قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مع الغلام» فذكر مثله سواء، أخرجه أبو نعيم في «مستخرجه» من رواية حوثرة بن محمد، عن أبي هشام، عن وهيب به، وهيب من رجال الصحيحين، وأبو هشام اسمه: المغيرة بن سلمة، احتج به

مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، ووثقه ابن المديني والنسائي وغيرهما، وحوثرة - بحاء مهملة ومثلثة وزن جوهرة - : بصري، يكنى أبا الأزهر، احتج به ابن خزيمة في «صحيحه» وأخرج عنه من الستة: ابن ماجه، وذكر أبو علي الجبائي أن أبا داود روى عنه في كتاب بدء الوحي خارج السنن، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فالإسناد قوي إلا أنه شاذ، والمحفوظ عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر، فلعل بعض رواته دخل عليه حديث في حديث.

قوله: (وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم) قلت: من الذين أبهمهم عن عاصم: سفيان بن عيينة، أخرجه أحمد عنه بهذا الإسناد فصرح برفعه وذكر المتن المذكور وحديثين آخرين، أحدهما في الفطر على التمر، والثاني في الصدقة على ذي القرابة، وأخرجه الترمذي من طريق عبدالرزاق، والنسائي عن عبدالله بن محمد الزهري كلاهما عن ابن عيينة بقصة العقيقة حسب، وقال النسائي في روايته: عن الرباب عن عمها سلمان به، والرباب - بفتح الراء وبموحدين مخففاً- مالها في البخاري غير هذا الحديث، وممن رواه عن هشام بن حسان: عبدالرزاق أخرجه أحمد عنه عن هشام بالأحاديث الثلاثة، وأخرجه أبو داود والترمذي من طريق عبدالرزاق، ومنهم عبدالله بن نمير أخرجه ابن ماجه من طريقه عن هشام به، وأخرجه أحمد أيضاً عن يحيى القطان، ومحمد بن جعفر كلاهما عن هشام، لكن لم يذكر الرباب في إسناده، وكذا أخرجه الدارمي عن سعيد بن عامر، والحارث بن أبي أسامة عن عبدالله بن بكر السهمي كلاهما عن هشام.

قوله: (ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله) قلت: وصله الطحاوي في «بيان المُشكَل» فقال: حدثنا محمد بن خزيمة: حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا يزيد بن إبراهيم، به، موقوفاً.

قوله: (وقال أصبغ: أخبرني بن وهب إلخ) وصله الطحاوي عن يونس بن عبدالأعلى، عن ابن وهب به.

قال الإسماعيلي: ذكر البخاري حديث ابن وهب بلا خبر، وقد قال أحمد بن حنبل: حديث جرير بن حازم كأنه على التوهم أو كما قال. قلت: لفظ الأثرم عن أحمد: حدث بالوهم بمصر، ولم يكن يحفظ، وكذا ذكر الساجي. انتهى. وهذا مما حدث به جرير بمصر، لكن قد وافقه غيره على رفعه عن أيوب، نعم قوله: (عن محمد حدثنا سلمان بن عامر) هو الذي تفرد به.

وبالجملة فهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً، والحديث مرفوع لا يضره رواية من وقفه" انتهى كلام ابن حجر.

قلت: بل رواية من وقفه تضر الحديث المرفوع، وقد رجح البخاري الرواية الموقوفة كما هو الظاهر من سياق إيراده للاختلاف في الحديث.

وكما ذكرت فإن حديث سلمان بن عامر هذا رُوي بهذه القطع الثلاثة، ورواه بعضهم مفروقاً.

• حديث العقبية:

رواه هشام بن حسان، وعاصم الأحول، وأيوب السختياني، ثلاثهم عن حفصة بنت سيرين.

أما حديث هشام:

فرواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٣٢٩/٤) (٧٩٥٨). [ورواه أحمد في «مسنده» (١٦٩/٢٦) (١٦٢٣٢)، والترمذي في «جامعه» (١٥٠/٣) (١٥١٥)، وأبو داود في «سننه» (٤٥٩/٤) (٢٨٣٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٣/٦) (٦١٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٠٣/٩) (١٩٢٦٣) كلهم من طريق عَبْدِ الرَّزَّاقِ].

وابن مَنده في «معرفة الصحابة» (ص: ٧٢٧) عن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن عبد الجبار، عن حفص بن غياث.

وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٣٢/٣) (٣٣٥٨) عن أبي بكر بن خَلادٍ، عن الحارث بن أبي أسامة، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ.

ثلاثتهم (عبدالرزاق، وحفص، والسهمي) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى».

[تنبيه: رواية أحمد عن عبدالرزاق ذكر فيها الأحاديث الثلاثة: في الإفطار، والعقيقة، والصدقة].

وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى هِشَامِ فَقِيلَ عَنْهُ هَكَذَا، وَقِيلَ عَنْهُ بِإِسْقَاطِ «الرَّبَابِ» مِنْ إِسْنَادِهِ.

رواه أحمد في «مسنده» (١٦٨/٢٦) (١٦٢٢٩) عن يزيد بن هارون، ومحمد بن جعفر، وابن نمير. و(١٧١/٢٦) (١٦٢٣٤) عن يحيى بن سعيد القطان.

وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١٣/٥) (٢٤٢٣٩) عن ابن نُمَيْرٍ. [ورواه ابن ماجه في «سننه» (٣٣٥/٤) (٣١٦٤) عن ابن أبي شيبة].

والدارمي في «سننه» (١٢٥١/٢) (٢٠١٠) عن سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ.

والدولابي في «الكنى والأسماء» (٣٥٩/١) (٦٣٩) من طريق أبي الأغرّ الأبيّض بن الأغرّ.

كلهم (يزيد، وغندر، وابن نمير، والقطان، وسعيد بن عامر، وأبو الأغر) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الْعُلَامِ عَقِيْقَةً، فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

فلم يذكروا «الرباب» في إسناده!

ولفظ رواية الدولابي: «الْعُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ».

• دعوى الألباني أن عبدالرزاق تفرد بذكر «الرباب» في إسناده!

ذكر الألباني هذا الحديث في «إرواء الغليل» (٣٩٦/٤) (١١٧١) وصححه، ثم ساقه من حديث عبدالرزاق عن هشام، ثم قال: "وخالف عبدالرزاق جماعة"، ثم ذكرهم، ثم قال: "قلت: فقد اتفق هؤلاء الثقات على روايته عن هشام بن حسان بإسقاط الرباب من الإسناد، وذلك مما يرجح روايتهم على رواية عبدالرزاق التي زاد فيها «الرباب» وهي مجهولة، ويجعل روايته شاذة، إلا أن متابعة عاصم الأحوال المذكورة تدل على أن لها أصلا، وقد علقها البخارى في «صحيحه» فقال: (وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم). وفيه إشعار بأن

عبدالرزاق لم يتفرد به عن هشام، وذلك مما يقوي أن روايته محفوظة، فلعل حفصة بنت سيرين سمعتها أولاً من الرباب عن سلمان، ثم سمعتها من سلمان مباشرة، فكانت ترويها على الوجهين، مرة عنها، وتارة عنه. وقد تابعها على الوجه الثاني أخوها محمد بن سيرين عن سلمان به مرفوعاً انتهى.

قلت: عبدالرزاق لم يتفرد به، بل تابعه حفص بن غياث، وعبدالله السهمي كما تقدم.

وقوله بأنه ربما حفصة سمعته من الرباب عن سلمان، ثم سمعته من سلمان مباشرة ليس بصحيح! فحفصة لم تسمع منه أصلاً! وسيأتي الكلام على متابعة أخيها، مع أن هناك اختلاف على أخيها فيه بين الرفع والوقف.

وكان الألباني جعل رواية السهمي فيمن أسقط «الرباب» من الإسناد ونقل ذلك عن ابن حجر، قال: "وكذا رواه عبد الله بن بكير السهمي عن هشام به. أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «الفتح» (٥١٠/٩)!"

قلت: الصحيح أن رواية الحارث عن السهمي بوجود «الرباب» كما تقدم نقله من كتاب أبي نُعيم، وربما سقط ذلك من نسخة ابن حجر لكتاب الحارث.

والسهمي اسمه: عبدالله بن بكر لا بُكير كما جاء محرفاً في مطبوع كتاب الحافظ، وتبعه الألباني على ذلك.

وأما حديث عاصم:

فرواه أحمد في «مسنده» (١٦٤/٢٦) (١٦٢٢٦). والحميدي في «مسنده» (٣٦٢/٢) (٨٢٣). والشافعي في «السنن المأثورة» (٥٩٥). والترمذي في

«جامعه» (١٥٠/٣) (١٥١٥) عن الحسن بن عليّ، عن عبد الرزاق. وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٩٣/٢) (٢٠٦٧) عن عبد الجبار بن العلاء.

كلهم (أحمد، والحميدي، والشافعي، وعبد الرزاق، وعبد الجبار) عن سفيان بن عيينة عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن عمها سلمان بن عامر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه الدماء وأميطوا عنه الأذى».

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

[تنبيه: رواية ابن عيينة فيها الأحاديث الثلاثة: في الإفطار، والعقيقة، والصدقة].

• تنبيه حول رواية الترمذي لحديث عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم!

خرج الترمذي كما سبق بيانه وأبو داود (٤٥٩/٤) (٢٨٣٩) كذلك الحديث عن الحسن بن عليّ الخلال، قال: حدّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر الضبيّ، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم.

ثم أتبعه الترمذي أيضاً عن الحسن بن عليّ، قال: حدّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عاصم بن سليمان الأحمول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مثله.

وقال: "هذا حديث صحيح".

والحديث عن عبدالرزاق عن ابن عيينة عن عاصم ليس موجوداً في «مصنف عبدالرزاق»! ولم أجد في كتاب! ولا يُعرف أن عبدالرزاق رواه عن ابن عيينة عن عاصم! والذي في كتاب عبدالرزاق ورواه عنه جماعة عن هشام بن حسان.

فكأن الترمذي دخل له إسناد في إسناد، والله أعلم!

أما حديث أيوب:

فرواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٧٩٥٩) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةً، فَأَهْرَيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

ورواه الطبراني في «مصنفه» (٢٧٣/٦) (٦٢٠٠) عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِيِّ، عن عبدالرزاق، به.

وهذا لم يروه عن أيوب عن حفصة إلا معمر! وغيره يرويه عن أيوب، عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ أَيُّوبَ! فَكأن معمرًا أخطأ فيه!

وقد سبق تخريج ما يتعلق بالإفطار على التمر والماء من الحديث، ولم نجد ذلك من رواية أيوب عن حفصة! وهذه قرينة تدلّ على أن معمرًا وهم فيه، والله أعلم.

• رواية مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ!

وقد رُوي هذا الحديث عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، فَهَلْ تُعد هذه متابعة لرواية الرباب عن سلمان؟ وهل سمع ابن سيرين هذا الحديث من

سلمان؟ وهذا الحديث ترويه حفصة عن الرباب، فهل سمعه محمد من أخته ولم يذكرهما في روايته، لأن محمداً يروي عادة عن أخته؟

الحديث رواه أحمد في «مسنده» (١٦٨/٢٦) (١٦٢٣٠) عن هُشَيْمٍ، عن يُونُسَ.
و(١٧٢/٢٦) (١٦٢٣٦) عن عَفَّانَ، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن أَيُّوبَ، وَحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، وَيُونُسَ، وَقَتَادَةَ.

و(١٧٤/٢٦) (١٦٢٣٨) عن يُونُسَ، عن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ هِشَامِ.

و(١٧٥/٢٦) (١٦٢٣٩) عن يُونُسَ، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ أَيُّوبَ، وَقَتَادَةَ.

و(١٦٢٤٠) عن عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، وَسَعِيدِ.

و(١٦٢٤١) عن عَفَّانَ، عن هَمَّامٍ، عن قَتَادَةَ.

ورواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٧٠/٤) (٤٥٢٥) عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى،
عن عَفَّانَ، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن أَيُّوبَ، وَحَبِيبِ، وَيُونُسَ، وَقَتَادَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ
بْنِ سَيْرِينَ، عَنِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٤/٦) (٦٢٠١) من طريق مُوسَى بْنِ
إِسْمَاعِيلَ، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ يُونُسَ، وَحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ.

ومن طريق عُبيدالله بن عائشة، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن قَتَادَةَ، وَحَبِيبِ، وَيُونُسَ،
وَأَيُّوبَ.

ومن طريق حَبَّانِ بْنِ هِلَالٍ، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن أَيُّوبَ، وَقَتَادَةَ، وَيُونُسَ بْنِ
عُبَيْدٍ، وَهِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، وَبِحَيْبِ بْنِ عَتِيقٍ.

ومن طريق سَلَامِ بْنِ أَبِي الْمُطِيعِ، عَنْ قَتَادَةَ.

ورواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٢/٣) (١٠٤٨) من طريق حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَأَيُّوبَ، وَيُونُسَ، وَهَشَامَ، وَحَبِيبَ.

و(١٠٤٩) من طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ.

كلهم (قَتَادَةُ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَيَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ فَأَرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى».

وفي بعض الروايات: وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: "إِنْ لَمْ تَكُنْ إِمَاطَةَ الْأَدَى: حَلَقَ الرَّأْسَ، فَلَا أَدْرِي مَا هُوَ؟".

• الرواية الموقوفة:

ورواه أحمد في «مسنده» (١٧٤/٢٦) (١٦٢٣٨) عن يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ.

ورواه البخاري في «صحيحه» (٨٤/٧) (٥٤٧١) عن أَبِي الثُّعْمَانَ عَامِرٍ.

كلاهما (يونس، وعارم) عن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، مَوْفُوقًا.

ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠/١١) (٨٢٦٠) عن أَبِي الْحَسَنِ الْمُقْرِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ،

عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: سَلْمَانُ رَفَعَهُ، قَالَ: «مَعَ الْعُلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

كذا جاء فيه "رفعه" وهو خطأ! فالمحفوظ من حديث حماد بن زيد الوقف لا الرفع، ولا أدري الخطأ ممن! ولعلها من البيهقي لما ذكر الرواية قالها، ويحتمل أن هناك خطأ في الرواية؛ لأن هذه الرواية رواها البيهقي في «السنن الكبرى» (٥٠٢/٩) (١٩٢٦١) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ: «الْعَقِيقَةُ مَعَ الْوَلَدِ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

فالإسناد نفسه لكن عن "يزيد بن إبراهيم" لا عن "أيوب" موقوفة، فلعله حصل خلط بينهما، فلما صارت "عن أيوب" قال البيهقي "رفعه"، والله أعلم.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥٠٢/٩) (١٩٢٦٠) عن أبي الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، عن أبي حامد ابن الشريقي، عن أحمد بن يوسف السلمي، عن أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، مرفوعاً.

قال البيهقي: "وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ كَذَلِكَ مُجَوِّدًا" - يعني مرفوعاً.

وقال: "وَاسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا بِرِوَايَةِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ كَذَلِكَ مُجَوِّدًا".

قلت: البخاري أراد بيان الاختلاف في أسانيد الحديث، ورجح الوقف على أيوب.

وأبو حذيفة هو: موسى بن مسعود النهدي، بعضهم وثقه، وبعضهم ضعفه، وهو

من أصحاب الثوري، لكنه كان يُخطئ عليه!

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبِ الْجَوْزْجَانِيِّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: "كَأَنَّ سَفْيَانَ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْهُ أَبُو حَذِيفَةَ لَيْسَ هُوَ سَفْيَانُ الثَّوْرِيِّ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْهُ النَّاسُ".

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَذَكَرَ قَبِيصَةَ، وَأَبَا حَذِيفَةَ، فَقَالَ: "قَبِيصَةَ أَثَبَّتْ مِنْهُ حَدِيثًا فِي حَدِيثِ سَفْيَانَ، أَبُو حَذِيفَةَ شَبَّهَ لَا شَيْءَ، وَقَدْ كَتَبْتُ عَنْهُمَا جَمِيعًا".

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَبِي حَذِيفَةَ، فَقَالَ: "صَدُوقٌ، مَعْرُوفٌ بِالثَّوْرِيِّ، كَانَ الثَّوْرِيُّ نَزَلَ الْبَصْرَةَ عَلَى رَجُلٍ وَكَانَ أَبُو حَذِيفَةَ مَعَهُمْ، فَكَانَ سَفْيَانُ يُوْجِهُ أَبَا حَذِيفَةَ فِي حَوَائِجِهِ، وَلَكِنْ كَانَ يُصَحِّفُ، وَرَوَى أَبُو حَذِيفَةَ عَنْ سَفْيَانَ بَضْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ، وَفِي بَعْضِهَا شَيْءٌ".

وَقَالَ أَيْضًا: سَأَلَ أَبِي سَائِلٌ عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبِي حَذِيفَةَ، فَقَالَ: "فِي كِتَابَيْهِمَا خَطَأٌ كَثِيرٌ، وَأَبُو حَذِيفَةَ أَقْلُهُمَا خَطَأٌ".

وَقَالَ السَّلْمِيُّ: وَسَأَلْتُهُ - يَعْنِي: الدَّارِقُطْنِي - عَنْ أَبِي حَذِيفَةَ صَاحِبِ الثَّوْرِيِّ؟ فَقَالَ: "تَكَلَّمْتُ فِيهِ".

وَقَالَ الْحَاكِمُ: قُلْتُ - أَيُّ: الدَّارِقُطْنِي -: فَأَبُو حَذِيفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: "قَدْ خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَهُوَ كَثِيرُ الْوَهْمِ".

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَوْهَامِهِ! رَفَعَ الْحَدِيثَ عَنْ سَفْيَانَ، وَالصَّوَابُ فِيهِ الْوَقْفُ كَمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْمُتَقَنِّينَ عَنْ أَيُّوبَ.

وَرَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ» (٧٢/٣) (١٠٥٠) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْنِ مَنْهَالٍ.

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٠٢/٩) (١٩٢٦١) من طريق سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

كلاهما عن يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين، قَالَ: قَالَ سُلْمَانُ: «العَقِيقَةُ مَعَ الْوَالِدِ فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: "حَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَعْلَمَ مَا أَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يُخْبِرُنِي".

• خطأ في مطبوع «شرح مشكل الآثار»!

ووقع في مطبوع «شرح مشكل الآثار» مرفوعاً! وهو خطأ! والصواب الوقف كما أشار البخاري، وكذا ابن حجر في «تغليق التعليق» (٤٩٨/٤) قال: "قَالَ الطَّحَاوِيُّ فِي «بَيَانَ الْمَشْكِْلِ»: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُرَيْمَةَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ سُلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: فِي الْعُلَامِ عَقِيقَتُهُ فَأَهْرِيْقُوا فِيهِ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى".

• الاختلاف على ابن سيرين!

قلت:

فَتَحَصَّلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فِيهِ:

فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّسْتَرِيُّ الْبَصْرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، مَوْقُوفًا.

• رواية جرير عن أيوب!

ورواية جرير بن حازم، عن أيوب، مرفوعاً وهم فيها جرير؛ لأنه حدث في مصر وكان يهيم في حديثه هناك، وهذا منها، فرفع الحديث، والمحفوظ عن أيوب الوقف.

• رواية حماد بن سلمة عن أيوب!

ورواية حماد بن سلمة عن أيوب المرفوعة أيضاً لا تصح! فالظاهر أنه لما جمع بين الشيوخ جعل الموقوف مع المرفوع! وهذا مما كان يؤخذ عليه، وقد ذكره ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (١١٣/٢) في «ذكر من ضعف حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم».

قال: "وكذلك قيل في حماد بن سلمة:

قال أحمد في رواية الأثرم، في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صلى الله عليه وسلم في آنية المشركين.

قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون.

وقال أبو يعلى الخليلي، في كتابه «الإرشاد»: ذاكرت بعض الحفاظ قلت: لم لم يدخل البخاري حماد بن سلمة في الصحيح؟ قال: لأنه يجمع بين جماعة من أصحاب أنس يقول: «حدثنا» قتادة وثابت وعبدالعزیز بن صهيب، عن أنس، وربما يخالف في بعض ذلك.

فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد فيقول: «أخبرنا» مالك وعمرو بن الحارث والأوزاعي، ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ.

ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقه واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك، وغيره".

قلت: ويدخل في هذا أيضاً جمعه بين شيوخ اختلفوا في وقف الحديث ورفع، فحماد بن زيد وقف الحديث، وهو أوثق في أيوب من حماد بن سلمة.

قال الإمام أحمد - وقيل له: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد إذا اجتمعا في حديث أيوب أيهما أحب إليك؟ "ما فيهما إلا ثقة، إلا أن ابن سلمة أقدم سماعاً، كتب عن أيوب في أول أمره، وحماد بن زيد أشد له معرفة؛ لأنه كان يُكثر مجالسته".

ورواه حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد، وحبيب بن الشهيد، وقنادة، وهشام بن حسان، ويحيى بن عتيق، كلهم عن ابن سيرين، عن سلمان مرفوعاً.

ورواه هشيم، عن يونس بن عبيد، عن ابن سيرين.

ورواه يونس المؤدب، عن حماد بن زيد، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين.

ورواه همام، وسلام بن أبي المطيع، عن قنادة، عن ابن سيرين.

ورواه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن ابن عون، وسعيد بن أبي عروبة.

قلت: كذا جمع هذه الروايات حماد بن سلمة وقد تقدم الكلام على جمعه بين الشيوخ!

فالمحفوظ من حديث هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين كما تقدم تخريجه.

وحديث قتادة رواه حماد بن سلمة، عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب،
عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه جماعة عن قتادة بهذا الإسناد، منهم: سلام بن أبي مطيع وهمام.

ورواه جماعة عن سلام بن أبي مطيع وهمام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة،

فلا أدري عن رواية عفان عن همام، عن ابن سيرين، عن سلمان!!

ورواية سلام بن أبي المطيع، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن سلمان بن عامر،
رواها معلى بن أسد العمي، وهو ثقة.

وأما حديث حبيب بن الشهيد فلم أجده إلا من حديث حماد بن سلمة، والمحموظ ما
رواه البخاري في «صحيحه» (٨٥/٧) عن عبدالله بن أبي الأسود، قال: حدثنا
قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد، قال: أمرني ابن سيرين: أن أسأل الحسن:
ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته فقال: «من سمرة بن جندب».

وأما رواية عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، عن ابن عون، وسعيد بن أبي عروبة:
فالمحموظ عن ابن عون، عن حفصة بنت سيرين، وعن سعيد بن أبي عروبة،
عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد تفرد عبدالوهاب بهذا عنهما، وهو ليس بالقوي!

فالأمر هنا شديد! فحديث الحسن عن سمرة مشهور في البصريين، وكثير ممن
رواه عن الحسن قد روي عنهم الحديث عن ابن سيرين، عن سلمان، مرفوعاً!

فإن كانت بعض هذه الطرق محفوظة عن ابن سيرين، فالاحتمال الأكبر أنها
موقوفة، وإنما دخل الاشتباه بها بسبب حديث الحسن عن سمرة المرفوع، وطلب

ابن سيرين من حبيب بن الشهيد أن يسأل الحسن ممن سمع حديث العقبة قرينة على أن الحديث لم يكن مرفوعاً عند ابن سيرين، ويؤيده وقف أيوب ويزيد له عن أيوب.

وعليه ففي قول الدارقطني في «العلل» (١٢٧/٨): "والصحيح من ذلك ما رواه أصحاب ابن سيرين الحفاط عنه، منهم: أيوب السخيتاني، وهشام، وقنادة، ويحيى بن عتيق، وعيزهم، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم" نظراً! فلم يثبت الرفع عن أيوب، وفي الرواية عن البقية نظراً!

• هل سمع محمد بن سيرين من سلمان بن عامر الضبي؟

فالذي أميل إليه أن المحفوظ عن ابن سيرين عن سلمان موقوف، وحتى لو ثبت الرفع فهل سمع ابن سيرين من سلمان بن عامر؟

وقد صحح الحديث ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٦/٤) فقال: "حديث ثابت".

وسلمان بن عامر الضبي، له صحبة، وسكن البصرة، وليس له إلا هذا الحديث، ولعل قول البغوي في «معجم الصحابة» (١٧٤/٣): "وروى سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث صالحة" يقصد ما جاء مفرقاً من حديثه هذا؛ لأن الرواة روه في ثلاثة أحاديث، والأصل أنه حديث واحد.

وقد ذكر أهل العلم في كتبهم أن محمد بن سيرين روى عنه اعتماداً على هذه الرواية، ولم يتعرض أحد منهم لمسألة ثبوت سماعه منه أم لا!

قال مسلم بن الحجاج عن سلمان بن عامر: "لم يكن في الصحابة ضبيّ غيره، روى عنه: مُحَمَّد، وحفصة ولدا سيرين، وأم الرائح الرباب بنت صليح بن عامر بنت أخي سلمان".

وقال ابن مَنده في «معرفة الصحابة» (ص: ٧٢٧): "روى عنه: محمد بن سيرين، وعبدالعزیز بن بشير، وغير واحد".

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٩٧/٤): "وروى محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر".

وقال أبو نُعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (١٣٣١/٣): "حَدَّثَ عَنْهُ: مُحَمَّدٌ وَحَفْصَةُ ابْنَا سِيرِينَ".

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٩٤/٢): "رَوَى عَنْهُ محمد بن سيرين".

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٢٤٥/١١): "رَوَى عَنْهُ: محمد بن سيرين، وأخته حفصة بنت سيرين".

وقال الذهبي في «الكاشف» (٤٥١/١) (٢٠١٨): "عنه - يعني: سلمان -: ابن سيرين".

وقال ابن حجر في «الإصابة» (١١٨/٣): "وروى عنه: ابن سيرين، وأخته حفصة بنت سيرين".

وقد اختلف في سنة وفاته!

فقال الدُّولابي: "قُتِلَ يومَ الجمل وهو ابن مائة سنة" = يعني مات سنة (٣٦هـ).

وذكر أبو إسحاق الصريفي أنه توفي في خلافة عثمان.

وقال خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ: "نَزَلَ الْبَصْرَةَ، وَلَهُ دَارٌ بِحَضْرَةِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَبِهَا تُؤْفَى فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ".

قلت: فهو قد توفي سنة (٣٦هـ) أو في خلافة عثمان ويُحتمل في آخرها للتقريب بين هذا الرأي ورأي من قال بأنه قتل يوم الجمل.

وقد تعقب ابن حجر قول من قال بأنه توفي في خلافة عثمان، فقال: "وفيه نظر! والصواب أنه تأخر إلى خلافة معاوية".

وقال في «الإصابة» (١١٨/٣): "سكن البصرة، ووهم من زعم أنه مات في خلافة عمر، فإن الصواب أنه عاش إلى خلافة معاوية. وعند الصريفي أنه مات في خلافة عثمان".

قلت: لا دليل على أنه تأخر إلى خلافة معاوية! وابن حجر نفسه قال في «الإصابة» (١١٨/٣): "ووقع في رواية الدارقطني في كتابه الذي صنّفه في «الضبيين»: التصريح بأنه كان في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيخاً" = يعني كان كبيراً.

فإن كان مات في خلافة عثمان - وهو الأقرب - فقطعاً لم يسمع ابن سيرين منه؛ لأن ابن سيرين ولد لسنتين بقيتا من خلافة عُثْمَانَ = يعني سنة (٣٣هـ).

وإن كان مات في خلافة معاوية يعني قبل سنة (٦٠هـ) فلا ندري هل سمع منه أم لا؟!!

وهنا تدخل الاحتمالات! فربما توفي في بداية خلافة معاوية أو بعدها بقليل، وعليه يبقى سماعه منه غير متحقق، ويكون صغيراً!

وإذا كان لم يثبت سماع حفصة أخته من سلمان، وهي أكبر منه، فكيف يسمع هو منه؟

• هل سمعت حفصة بنت سيرين من سلمان بن عامر؟

وقد ورد في بعض طرق الحديث رواية حفصة له عن سلمان دون واسطة!

قال ابن سعد في «الطبقات» (٣٥٢/٨): "حفصة بنت سيرين أخت محمد بن سيرين، وهي أم الهذيل. روت عن سلمان بن عامر...".

قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٥٢/٣٥) في ترجمة «حفصة بنت سيرين»: "روت عن... وسلمان بن عامر الضبيّ إن كان محفوظاً".

وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤٠٩/١٢): "وقيل إنها روت عن سلمان بن عامر الضبي".

وقال مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» (٤٣٨/٥): "وفي قول المزي: (روت عنه حفصة بنت سيرين) نظر؛ لأن الطبراني ذكر من غير ما طريق رواية حفصة عنه بواسطة الرباب، وكذا ذكره البغوي في «معجمه» زاد: روى عنه أبو نعامه وكان جده لأمه عن أشياخ من قومه ونسوة من خالاته عنه".

قلت: الحديث ترويه حفصة عن سلمان بواسطة الرباب، وهي لم تسمع منه، وهي أكبر من أخيها محمد، وتعقب مغلطاي للمزي فيه نظر؛ لأنه ذكر في ترجمة

«حفصة بنت سيرين» أنها روت عن سلمان بن عامر الضبيّ إن كان محفوظاً، فهو لم يجزم بذلك.

فالراجح أن محمد بن سيرين سمع الحديث من أخته حفصة، ولما حدّث به لم يسنده عنها ولا عن أم الرباب، وإنما رواه عن سلمان مباشرة، وهذا يؤيد من وقفه، وكأنه لم يره صحيحاً مرفوعاً فلم يُسنده، والله أعلم.

• الرواية التي دلت على أن سلمان بن عامر كان شيخاً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم!

سبق قول ابن حجر في «الإصابة» (١١٨/٣): "ووقع في رواية الدارقطني في كتابه الذي صنّفه في «الضبيّين»: التصريح بأنه كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم شيخاً".

وهذه الرواية ذكرها ابن ناصر الدّين في «توضيح المشتبه» (٥٣٨/١)، قال أبو الحسن عليّ بن عمر في كتاب «الضبيّين»: حَدَّثَنَا ابْنَا الْمَحَامِلِي قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّورَقِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ جَدِّهِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ: أَنَّ سَلْمَانَ بْنَ عَامِرٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَقْرِي الضَّبِيْفَ، وَيَفِي بِالذِّمَّةِ، وَلَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ، فَهَلْ لَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ: «لَا»، فَلَمَّا وَلَّيْتُ، قَالَ: عَلِيٌّ بِالشَّيْخِ، فَقَالَ لِي: «يَكُونُ ذَلِكَ فِي عَقَبِكَ، فَلَنْ يَذُلُّوا أَبَدًا، وَلَنْ يُخْرَوْا أَبَدًا، وَلَنْ يَفْتَقِرُوا أَبَدًا».

وهذا الحديث مشهور عن أبي عاصم الضحّاك بن مَخْلَدٍ، رواه البخاري في «التاريخ الكبير» في ترجمة «سلمان بن عامر» (١٣٦/٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٦٣/٢) (١١٣٥)، ويعقوب الفسوي في «المعرفة

والتاريخ» (٣٢١/١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠/١١) (٤٣٦٢)، والحاكم في «المستدرک» (٧٠٦/٣) (٦٥٦٠) من طرق عن أبي عاصم، عن أبي نَعَمَةَ عَمْرُو بن عِيسَى العَدَوِيِّ، عن عَبْدِ العَزِيزِ بنِ بُشَيْرٍ، عن سَلْمَانَ بنِ عَامِرٍ، به.

قال ابن حجر في «الأمالی المطلقة» (ص: ١١٠): "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ! أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ القَدْرِ المُفْرَدِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي عَاصِمٍ بِهَذَا الإسْنَادِ".

قلت: فكون سلمان جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبر عن حال أبيه في الجاهلية، فدل ذلك على أنه كان شيخاً لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم، وهناك تنمة لهذا الحديث يدل أيضاً على ذلك.

رواه البغوي في «معجم الصحابة» (١٧٣/٣) (١٠٩١) عن أحمد بن عبدة البصري، قال: حدثنا زُهَيْرُ بنُ هُنَيْدِ العَدَوِيِّ، قال: حدثنا أبو نَعَمَةَ العَدَوِيُّ، عن أشياخ من قومه ونسوة من خالاته، عن سلمان بن عامر الضبي - وكان جده لأمه -: «أن بني طُهَيَّةَ استعدت عليه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يارسول الله! إن سلمان أغار علينا في الإسلام فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سلمان فأتاه فقال: يا سلمان! ما تقول هؤلاء. قال: ما يقولون يارسول الله! قال: يقولون إنك أغرت عليهم في الإسلام. قال: لا، يا رسول الله! أغرت عليهم في الجاهلية وأسلمت المال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انظروا إلى المال فإن كان مخضرمًا فهو لسلمان، وإن كان غير مخضرم فهو لبني طُهَيَّةَ، فنظروا فإذا هو مخضرم فأحرزه سلمان.

قال سلمان: فقلت: يارسول الله! إن أبي كان يقري الضيف ويكرم الجار ويفي بالذمة ويعطي في النائبة فما ينفعه ذلك؟ قال: مات مشركاً؟ قلت: نعم. قال: لا

ينفعه ذلك. فوجم لها سلمان وولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ردوا الشيخ فرجع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أما أنها لا تنفعه، ولكنها تكون في عقبه إنهم لن يخزوا أبداً، ولن يُذلوا أبداً، ولن يفتقروا أبداً».

قال أبو القاسم البغوي: "وهذا حديث غريب لم يروى إلا من هذا الوجه!"

[العدوي في كلا الاسمين تحرّف في المطبوع إلى: السعديّ، وهو خطأ، وأبو نعام السعدي آخر اسمه: عبد ربه].

وقوله إنه أغار عليهم في الجاهلية يعني أنه كان كبيراً، ولعل هذا مستند الدولابي أنه لما قتل بصفين كان عمره مائة سنة!

لكن الحديث غريب لا يصح.

وقد روي عن أبي نعام العدوي عمرو بن عيسى، على وجهين:

فرواه أبو عاصم عن أبي نعام، عن عبد العزيز بن بشير، عن سلمان بن عامر.

ورواه زهير بن هنيذ العدويّ، عن أبي نعام، عن أشياخ من قومه ونسوة من خالاته، عن سلمان بن عامر.

وأبو نعام: صدوق.

وثقه ابن معين والعجلي وأحمد بن صالح، ونقل النسائي توثيقه عن ابن معين، ومثناه أبو حاتم، وضعفه ابن سعد، وكان قد اختلط بأخرة كما قال الإمام أحمد.

• تعقب صاحبي «التحرير» لابن حجر! والرد عليهما!

وقال ابن حجر في «التقريب»: "صدوقٌ اختلط".

فتعقبه صاحباً «التحرير» (١٠٣/٣) (٥٠٨٩) بقولهما: " بل: ثقة، وثقه مطلقاً ابن معين، والنسائي، والعجلي، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». وضعفه ابن سعد وحده. ولم يصفه أحد بالاختلاط قبل موته غير أحمد، ولذا مرّضه الذهبي بقوله: قيل: تغير بأخرة".

قلت: بل هو كما قال ابن حجر: "صدوق اختلط"، ومن تتبع حديثه وصل لهذه النتيجة.

ومن وثقه مطلقاً لا عيب عليهم في ذلك، فهو حقيقة ثقة، إلا أن له بعض الأخطاء والأوهام التي تنزله إلى رتبة الصدوق، مع ما وصفه به الإمام أحمد من اختلاطه بأخرة، وربما لهذا ضعّفه ابن سعد.

وأما توثيق النسائي له فقد تبعوا في ذلك المزي، وتبعه أيضاً الذهبي وغيره، وقد تعقبه مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» (٢٤٤/١٠) فقال: "وفي قول المزي: (قال ابن معين والنسائي: ثقة) نظر، لما ذكره النسائي - رحمه الله تعالى - في كتاب «الكنى» من أنه إنما أخذ توثيقه عن ابن معين رواية.

قال: أبو نعامة عمرو بن عيسى بن سويد العدوي بصري.

أنبأنا معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين أنه قال: (أبو نعامة عمرو بن عيسى: بصري، ثقة).

ولئن قلنا: إنه ذكره في موضع آخر استقلالاً علم أنه إنما أخذه منه؛ فالقولان على هذا واحد. والله تعالى أعلم".

قلت: بيّن مغطاي أن النسائي لم يوثقه استقلاً، وإنما نقل توثيقه عن ابن معين، فالأصح أن لا نقول: "وثقه النسائي"، وإنما نقول: "وذكر النسائي توثيقه عن ابن معين في كتابه «الكنى»".

وقول أبي حاتم: "لا بأس به" لا يعني التوثيق المطلق، وإنما هذا المصطلح عنده تمشية لحاله = أي هو صدوق.

وأما ذكر ابن حبان له في «الثقات» فهذا أمر طبيعي، فهو على شرطه، بل ذكره ابن شاهين، وابن خلفون أيضاً في «الثقات».

وقولهما: "ولم يصفه أحد بالاختلاط قبل موته غير أحمد، ولذا مرّضه الذهبي بقوله: قيل: تغير بأخرة!" كأنه رد لقول أحمد، ولذا استعانا بقول الذهبي في ذكره لهذه الصيغة التي تعني التمريض في الغالب! وليس كذلك.

ونسألهما: هل أخطأ الإمام أحمد في وصفه له بالاختلاط؟ وما دليل ذلك؟ فمن رد قول أحمد هذا عليه أن يرده بالدليل العلمي، ثم وصفه بالاختلاط لا ينافي الأصل أنه ثقة أو صدوق، فكم من ثقة اختلط بأخرة.

قال عبدالله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» سمعت أبي يقول: "أبو نَعَامَةَ العَدَوِي، أكبر سنّاً من أبي نَعَامَةَ السَّعْدِي، إلا أن أبا نَعَامَةَ العَدَوِي تغير في آخر عُمُرِهِ - يعني كبير. وأبو نَعَامَةَ العَدَوِي، اسمه: عَمْرُو بن عَيْسَى. وأبو نَعَامَةَ السَّعْدِي، اختلف في اسمه".

وقول الذهبي الذي بصيغة التمريض لم يعن بها تضعيف هذا القول كما فهما!

فعبارة الذهبي في «الكاشف» (٨٥/٢) مختصرة كما هي عادته في ذلك الكتاب، قال: "ثقة. قيل تغير بأخره".

فقوله: "قيل" لا يعني أنه أراد تضعيف هذا القول، وإنما أراد ذكر تغييره دون نسبة القول لقائله اختصاراً كعادته في استخدام هذه اللفظة في كتابه، فهو يستخدمها في ذكر هذه الأقوال، ولا يعني أنه يضعفها بهذه الطريقة.

وها هو قد نسب الأقوال لقائلها كعادته في «الميزان» (٢٨٣/٣) (٦٤١٨) فقال فيه: "وثقه ابن معين، والنسائي. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وروى الأثرم، عن أحمد: ثقة، لكنه اختلط قبل موته".

فلم لم يُمرّض قول أحمد هنا؟

بل قال عنه في «تاريخ الإسلام» (٢٦٧/٤): "بصري صدوق... وثقه ابن معين، وغيره. وقال أحمد: ثقة، إلا أنه اختلط قبل موته".

فوصفه هنا بأنه «صدوق» كما وصفه ابن حجر، ونقل قول أحمد فيه، ولم يضعفه.

• الحكم على الحديث:

قد نقلت حكم ابن حجر على الإسناد الأول، وحكم البغوي على الثاني بالغرابة، وهو كذلك! فهذا الحديث بهذين الإسنادين غريب جداً، وكلا الإسنادين ضعيف.

وقد رواه أبو نَعامة على وجهين:

أما الأول: ففيه «عبدالعزیز بن بشير» وهو مجهول، لا يُعرف إلا في هذا الحديث!

قال ابن المديني في «العلل» (ص: ٨٧) (١٣٩): "عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ: رَوَى عَنْهُ أَبُو نَعَامَةَ، رَوَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرٍ: «أَنَّ بَنِي طُهَيْةَ اسْتَعَدَّتْ عَلَيْهِ»، فَقَالَ: مَجْهُولٌ لَا نَعْرِفُهُ".

قلت: فهذا يدلّ على أن رواية أبي عاصم عن أبي نعامه كانت مختصرة، اختصرها فيما يبدو من رواها عنه، وإلا فقد رواها أبو نعامه عن عبدالعزيز بن بشير هذا عن سلمان بذكر قصة من استعدى عليه من بني طهية، كما رواها زهير بن هنيئ العدوي، عن أبي نعامه، عن أشياخ من قومه ونسوة من خالاته، عن سلمان بن عامر.

وقد ذكر ابن حبان «عبدالعزیز» في «الثقات» (١٢٥/٥) (٤١٦٧) قال: "عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بُشَيْرٍ: يَرْوِي عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ. رَوَى أَبُو عَاصِمٍ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْهُ، وَقَدْ قِيلَ: بِشِيرٍ".

قلت: كأنه لم يقف على تعديل أو تجريح فيه فذكره كعادته في «الثقات»! لكنه مجهول لا يُعرف كما قال ابن المديني.

قال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: "عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بُشَيْرٍ، بِالضَّمِّ، ابْنُ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ، الْبَصْرِيُّ: مَجْهُولٌ، مِنْ الثَّلَاثَةِ. (قد)".

وقال في «الأمالى المطلقة» (ص: ١٢٨) عن الحديث: "وَأَبُو نَعَامَةَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ، وَكَذَا سَائِرُ رُؤَاتِهِ إِلَّا عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ بُشَيْرٍ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: إِنَّهُ مَجْهُولٌ".

ثم قال: "وأما ابن حبانَ فذكره في ثقات التابعين، وحكى في اسم أبيه الفتح والضمة والمشهور عند غيره الفتح. وقد صحح الحاكم الحديث المذكور فأخرجه من طريق أبي عاصم أيضاً، ومقتضاه توثيق عبدالعزيز عنده، والله أعلم".

قلت: الحاكم لم ينص على تصحيحه كعادته في كتابه، وإنما أخرجه فقط في ذكر ما يتعلق بسلمان بن عامر، فالقول بأنه ذلك اقتضى توثيق عبدالعزيز عنده فيه نظر، والله أعلم.

وأما الإسناد الثاني: فهو مجهول أيضاً، فقد رواه عن أشياخ من قومه ونسوة من خالاته، عن سلمان بن عامر، ولا نعرف من هؤلاء الأشياخ والنسوة!!
فالحديث ضعيف، ورواه أبو نعامة على وجهين مجهولين! وهذا ربما يؤيد قول أحمد بأنه كان قد اختلط، والله أعلم.

• عبدالعزيز بن بشير، هل هو ضبي أم عدوي؟

وقد جعل المزي «عبدالعزيز بن بشير» من أشياخ أبي نعامة الذين لم يُسمهم في الإسناد الآخر!

قال في «تهذيب الكمال» (١٢١/٣٥): " (قد) = أبو داود في «القدر»: أبو نعامة العدوي. عن: نسوة من خالاته، وأشياخ من قومه، عن جدّه لأمه سلمان بن عامر الضبي: أن بني طهية استعدت عليه... الحديث.

من الأشياخ: عبدالعزيز بن بشير بن كعب العدوي (قد)."

وتبعه على ذلك: ابن كثير في «التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» (٢٠٤/٤)، وابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣٩٥/١٢) (٢٧١٥).

قلت: ما جعل المزي يعدّه من أشياخ قومه = أي من أشياخ قوم أبي نعامه رواية أبي نعامه له أيضاً عن عبدالعزيز بن بشير، ونسبه عدوياً؛ لأنه جاء في الرواية: "عن أشياخ من قومه" وأبو نعامه عدوي.

وكذا ما جاء في بعض الروايات أنه روى عن "جدّه سلمان بن عامر الضبي" كما رواه يعقوب الدورقي، عن أبي عاصم عن أبي نعامه، عنه.

لكن جاء في رواية إبراهيم بن مرزوق، عن أبي عاصم، عن أبي نعامه، عن عبدالعزيز رجل من بني ضبة.

فالرجل من بني ضبة لا من قوم أبي نعامه، وما جاء في بعض الروايات: "عن جدّه" أي: "جدّه لأمّه"، وجاء هنا في هذه الرواية: "عن نسوة من خالاته"، فيكون جدّه من قبل أمّه كما سيأتي في حديث العقيقة الآتي من روايته.

وعليه فيشكل على ما ذكره المزي ومن تبعه أنهم نسبوا عبدالعزيز هذا عدوياً، وسلمان ضبياً، وعزيز رجل من قومه!

والضبي غير العدوي.

فالعدوي من بني عدي بن عبد مناة بن أد بن طابخة [وطابخة اسمُهُ: عمرو].

والضبي من بني ضبة بن أد بن طابخة.

وسلمان بن عامر الضبي هذا هو: سَلْمَانُ بْنُ عَامِرِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَجْرِ بْنِ عَمْرِو
بِْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَيْمِ بْنِ ذُهْلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ ضَبَّةَ بْنِ أَدِّ بْنِ طَابِخَةَ
بِْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ بْنِ نَزَارِ بْنِ مَعَدِ بْنِ عَدْنَانَ.

فهما يلتقيان في "أد بن طابخة"، فلا يُقال عن «العدوي»: «الضبي» ولا العكس.

• هل ابن المديني هو من نسب عبدالعزيز، ووهم في ذلك؟!

والصواب أن عبدالعزيز بن بشير هذا رجلٌ من بني ضبة، وليس عدويًا! ولم أجد
أحدًا نسبه قبل ابن المديني!

قال علي بن المديني في «العلل»: "عبدالعزيز بن بشير بن كعب: روى عنه أبو
نعامة، روى عن سليمان بن عامر: «أن بني طهية استعدت عليه»".

قال: "مجهول"، لا نعرفه. وبشير بن كعب: معروف، عدوي."

قلت: الظاهر أن ابن المديني هو من نسبه؛ لأنه جاء في كل الروايات دون نسبة
«ابن كعب»، ولولا ما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٧٨/٥) لقلنا
بأن النسبة فيها نظر!

قال عبدالرحمن ابن أبي حاتم: أخبرنا محمد بن أحمد بن البراء قال: قال علي بن
المديني: "عبدالعزيز بن بشير بن كعب: مجهول لا نعرفه، وبشير بن كعب
معروف".

لكن هل ذكُرُه لبشير بن كعب يدلّ على أنه قصد أن عبدالعزيز هذا ابنه؟!

الجواب: هذا محتمل؛ لأنه نسبه في البداية: "عبدالعزيز بن بشير بن كعب"،
وقوله بعد تجهيل عبدالعزيز بأن بشيرًا معروف.

وكأن ابن المديني وقع له إسناد فيه نسبه "ابن كعب"، فحكم بجهالته، ثم نبّه إلى أن "بشير بن كعب" معروف، وهو عدوي، ولا أظن أنه أراد بيان أنه ابنه، بل الظاهر أنه أراد التنبيه لئلا يُعتقد ذلك، وأنه لا صلة بينهما، فبشير بن كعب عدوي معروف، وذاك مجهول، وليس بعدوي، والله أعلم.

وقد تبع غالب أهل العلم ابن المديني في نسبه هكذا!!

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٧٨/٥) (١٧٦٨): "عبدالعزیز بن بشير بن كعب: روى عن سلمان بن عامر، روى عنه: أبو نعامة عمرو بن عيسى العدوي. سمعت أبي يقول ذلك".

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (١١٥/١٨) (٣٤٣٦): "(قد): عبدالعزیز بن بشير بن كعب العدوي البصري. روى عن سلمان بن عامر الضبي (قد) حديث: إن أبي كان يقري الضيف، ويصل الرحم. روى عنه: أبو نعامة العدوي (قد).

قال علي بن المديني: عبد العزيز بن بشير بن كعب: مجهول لا نعرفه، وبشير بن كعب معروف". وذكره ابن جبان في كتاب «الثقات».

روى له أبو داود في كتاب «القدر» هذا الحديث الواحد، ووقع عنده: عبدالعزیز بن بشير الضبي، والصواب: العدوي، كما كتبنا" انتهى.

وقال بن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣٣٢/٦): "عبدالعزیز بن بشير بن كعب العدوي البصري. ووقع عند أبي داود «الضبي» بدل «العدوي»".

قلت: هو «الضبي» كما وقع عند أبي داود، وما قاله المزي وغيره خطأ! فهو ليس بعدوي!

وقد دخل عليهم ذلك بسبب أن أبا نَعَامَةَ «عدوي» من بني عدي بن عبد مناة (= عدي الرباب) ابن أد بن طابخة، فجعلوا عبدالعزيز «عدوياً»! وليس بصحيح، وإنما هو من بني ضَبَّةَ بن أد بن طابخة.

ولم يتعرض البخاري، ولا ابن حبان لنسبة عبدالعزيز عند الترجمة له، ولا كذلك أهل كتب «الأنساب».

قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٣٠٠/١): "عبدالعزيز بن بشير: روى عن جدّه سلمان بن عامر الضبيّ. حدّث عنه: أبو نعامة العدوي، وقد روى أبو عاصم عن أبي نعامة".

والمصيبة أن بعض أهل الجهل الذين يتقحمون علم الحديث جمعوا بين النسبتين!! كصاحب كتاب «المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري» فإنه قال (٢٩٨/١) (٢١٩٦) - [٣٧٧٥٧]: "قد) عبدالعزيز بن بشير - بالضم مصغر - ابن كعب، الضبيّ، العدويّ، البصري، من الثالثة، مجهول. (تس)".

والخلاصة أن الحديث ضعيف للجهالة في إسناده.

• رواية أبي نعامة عن خالته عن جدها سلمان!

وقد روى أبو نعامة حديث العقيقة عن خالته له عن جدها لأمها سلمان.

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٤/٦) (٦٢٠٣) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قال: حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْخَارِكِيُّ، قال: حدثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلِ الْحَدَّادِ، قال: حدثنا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، قال: حَدَّثْتَنِي خَالَتِي صُمَيْثَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ جَدِّي سَلْمَانَ بْنَ

عَامِرِ الضَّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

قلت: خالة أبي نعامة هذه مجهولة لا تُعرف إلا في هذا الحديث.

وذكرها ابن حبان في «ثقاته» على عادته في ذكر من جاء في إسناده ما، ولا يوجد فيه جرح ولا تعديل.

قال في «ثقات التابعين من النساء» (٣٨٦/٤) (٣٤٩٠): "صميتة خالة أبي نعامة العدوي: تزوي عن جدّها سلمان بن عامر. روى عنها: أبو نعامة العدوي".

قلت: والإسناد بصريّ، وأبو همّام الخاركيّ هو: الصلّت بن محمّد، وهو ثقة من شيوخ الإمام البخاري.

وعبدالواحد بن واصل، أبو عبيدة الحدّاد بصريّ مشهور.

وثقه ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، ويعقوب بن سفيان، وأبو داود، والدارقطني، والخطيب البغدادي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال ابن معين: "كان من المتثبتين، ما أعلم أنا أخذنا عليه خطأ ألبتة".

وخرّج له البخاري في الصلاة فقرنه بآخر!

وقال أحمد بن حنبل: "أخشى أن يكون ضعيفاً".

وقال أبو بكر الأثرم: قال أبو عبدالله: "أبو عبيدة كان صاحب شيوخ".

قيل لأبي عبدالله: أبو داود أين هو من أبي عبيدة؟ فقال: "أبو داود أعرف بالحديث، وأبو عبيدة لم يكن صاحب حفظ، إلا أن أبا عبيدة كان كتابه صحيحاً".

وحكى الأزدي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه أنه ضعفه، ثم قال الأزدي: "ما أقرب ما قال أحمد؛ لأن له أحاديث غير مرضية عن شعبة وغيره، إلا أنه في الجملة قد حمل عنه الناس، ويحتمل لصدقه". [تهذيب التهذيب (٦/٤٤٠)].

وقال الساجي: "يحتمل لصدقه، وقد روى عنه الناس". [إكمال تهذيب الكمال (٣٦٧/٨)].

قلت: هو صدوق، لكن لا يقبل حديثه الذي يتفرد به.

والحديث ضعيف لجهالة صميثة خالة أبي نعام، والكلام الذي في أبي نعام أيضاً!

• رواية أخرى للحديث من طريق أبي نعام!

وقد روي عن أبي نعام بإسناد آخر!

رواه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٥٣٣/١) (٦٨٥) من طريق هُبَيْرَةَ بن حُدَيْرِ أَبِي الْأَسْوَدِ، قال: حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو نَعَامَةَ أَبُو أُمِّي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَعَ الْعُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَدَى».

قلت: هُبَيْرَةُ بن حُدَيْرِ العدوي: ضعيف، لا يُحتج به.

قال يحيى بن معين: "هبيرة العدوي: لا شيء".

وقال عبدالرحمن ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هبيرة العدوي، فقال: "شيخ".

وروثقه العجلي.

قلت: إن صحت رواية هبيرة عن جده أبي نعامة، فيكون الخلط في الحديث من أبي نعامة، والله أعلم.

• رواية منكرة عن قتادة عن حفصة بنت سيرين!

وروى الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٧/٨) (٨٠٤٨) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادِ الصِّرْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتَهُ فَأَهْرَيْقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى، وَالصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةً، وَصَدَقَتُكَ عَلَى قَرَابَتِكَ صَدَقَتَانِ».

قال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ إِلَّا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ! وَرَوَاهُ غَيْرُهُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ".

قلت: هذا من مناكير سويد عن قتادة!

وسويد هو: ابن إبراهيم الجحدري، أبو حاتم الحنات البصري، وهو ضعيف، لا يُحتج به.

قال مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ حَدِيثِ لِسُؤَيْدِ أَبِي حَاتِمٍ، فَقَالَ: "لَمْ يَكُنْ سُؤَيْدٌ بِالصَّافِي".

وقال مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: "مَا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ سُؤَيْدِ أَبِي حَاتِمٍ".
[الضعفاء الكبير للعقيلي (١٥٨/٢)].

وقال الدارمي: قلتُ ليحيى بن معين: سؤيد أبو حاتم، ما حاله في قَتَادَةَ؟ فقال: "أرجو أن لا يكون به بأس".

وقال إسحاق بن منصور الكوسج، عن يحيى بن معين: "سويد بن إبراهيم: صالح".

وقال أبو يعلى: سألت يحيى بن معين، عن سويد أبي حاتم، صاحب الطعام؟ فقال: "ليس به بأس".

وقال أبو داود: "سمعت يحيى بن معين يُضَعِّفُهُ".

وقال في موضع آخر، عن يحيى: "ضعيف. [تهذيب الكمال: ٢٤٣/١٢].

وقال علي بن المديني: ذكرت يحيى القطان بحديثه، فقال: "هات غير ذا".

وقال أبو زرعة: "سويد أبو حاتم ليس بالقوي، يشبه حديثه حديث أهل الصدق".

وقال النسائي في «الضعفاء» (ص: ٥١) (٢٦١): "سويد بن إبراهيم أبو حاتم: ضعيف".

وقال في «الكنى»: "ليس بثقة".

ولما ذكره البزار في «مسنده» عرّفه بصاحب الطعام، قال: "وليس به بأس".

وخرج الحاكم حديثه في «مستدرکه»!

وقال البرقاني في «سؤالاته» (٢٠٧): سمعت الدارقطني يقول: "سويد بن إبراهيم الطحان أبو حاتم: بصري، ليس يُعْتَبَرُ به".

وجاء في بعض المصادر كإكمال مغلطاي وغيره: "لين، يعتبر به"!

وذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين».

وذكره أبو العرب في «جملة الضعفاء».

وذكره ابن شاهين في «الثقات»، وكذلك ابن خلفون.

وقال الساجي: "أبو حاتم سويد صاحب الطعام فيه ضعف، حدث عن قتادة بحديث منكر" - يعني حديث البرغوث. [إكمال تهذيب الكمال (١٦٣/٦)].

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٣٥٠/١): "يُرَوِّي الموضوعات عَنِ الْأَثْبَاتِ، وَهُوَ صَاحِبُ حَدِيثِ الْبَرْغُوثِ. رَوَى عَنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَسُبُّ بُرْغُوثًا، فَقَالَ: لَا تَسِبَّهُ فَإِنَّهُ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ»".

وقال ابن عدي في «الكامل» (٥٧٥/٥) بعد أن أورد له بعض المناكير: "ولسويد غير ما ذكرت من الحديث عن قتادة وعن غيره، بعضها مستقيمة، وبعضها لا يتابعه أحد عليها، وإنما يخلط على قتادة ويأتي بأحاديث عنه لا يأتي بها أحد عنه غيره، وهو إلى الضعف أقرب".

ومن مناكيره أيضاً عن قتادة ما يتعلق بجزء الصدقة أيضاً من هذا الحديث!

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٥/٦) (٦٢٠٩) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّايحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْقَرِيبِ - أَوْ قَالَ: ذِي الرَّحِمِ - صَدَقَتَانِ، وَعَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ».

قلت: وهذا أيضاً منكر عن قتادة! لم يروه قتادة عن حفصة كما سيأتي بيانه لاحقاً
إن شاء الله.

• حديث مرسل!

ورواه تمام في «فوائده» (٢٩٣/٢) (١٧٨١) من طريق سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدمشقي، عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن الوليد بن عَبَّاد، عن الفضل بن صالح، عن
حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ يَثْرِبِيِّ الضَّبِّيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَوْلُودُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ فَعُقُّوا عَنْهُ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى، وَصَدَقَهُ
الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ لِأَخِيهِ خَيْرٌ لَهُ فِيهَا أَجْرًا، وَصَدَقْتُهُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ لَهُ فِيهَا أَجْرَانِ».
في المطبوع: "عمير بن يثربي"! والظاهر أنه سقطت منه التاء المربوطة،
فتحرّف الاسم.

وهذا الحديث مرسل! عميرة بن يثربي الضبي قاضي البصرة تابعي، روى عنه
أنس بن سيرين.

والفضل بن صالح ذكره العقيلي في «الضعفاء» وذكر حديثه عن عطاء بن
السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: «احْتُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ».

قال العقيلي: "حديثه غير محفوظ، والراوي عنه فيه مقال"، والراوي عنه: الوليد
بن عباد.

وترجم له ابن عساكر في «تاريخه» (٣١٧/٤٨): "الفضل بن صالح بن علي بن
عبدالله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أظنه يكنى أبا العباس
الهاشمي، ولي إمرة دمشق في خلافة المنصور والموسم وولي مصر للمهدي".

والوليد بن عباد ذكره ابن عدي في «الكامل» (٢٨٤/١٠) (٢٠١٤) قال: "الوليد بن عباد: يُحدّث عنه إسماعيل بن عياش، ليس بمستقيم الحديث".

ثم أورد له بعض الأحاديث التي لم يُتابع عليها، ثم قال: "والوليد بن عباد عامة ما يرويه قد ذكرته، ولا يروي عنه غير إسماعيل بن عياش، والوليد بن عباد ليس بالمعروف، وقد روى عن قوم ليس بالمعروفين أيضاً، وروى عن الفضل بن صالح وعرفطة وليسا بمعروفين".

ونكره ابن حبان في «الثقات» (٥٥١/٧) (١١٤٢٦) قال: "الوليد بن عباد الأزدي: يروي عن الحسن. روى عنه: إسماعيل بن عياش".

وقال الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٧٢٢/٢) (٦٨٥٩): "الوليد بن عباد: روى عنه إسماعيل بن عياش الحمصي: مجهول".

قلت: فالحديث مرسل ضعيف الإسناد.

• حديث الصدقة:

رواه هشام بن حسان، وعاصم الأحول، وعبدالله بن عون، وأبو نعامه العدوي، كلهم عن حفصة بنت سيرين.

أما حديث هشام:

فرواه أحمد في «مسنده» (١٧١/٢٦) (١٦٢٣٣)، و(٤١٦/٢٩) (١٧٨٨٤) عن يزيد بن هارون.

و(١٧١/٢٦) (١٦٢٣٤)، و(٤١١/٢٩) (١٧٨٧١) عن يحيى بن سعيد القطان.

وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٦٣/٢) (١١٣٧) عن أبي بكر بن أبي شَيْبَةَ، عن عبدالله بن نُمَيْرٍ.

وابن زنجويه في كتاب «الأموال» (٧٧٥/٢) (١٣٣٩) عن النَّضْر بن شُمَيْلٍ، وسَعِيد بن عَامِرِ الضُّبَعِيِّ.

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٥/٦) (٦٢٠٦) عن مُعَاذ بن الْمُثَنَّى، عن مُسَدَّد، عن يَحْيَى القَطَانِ.

كلهم (يزيد، والقطان، وابن نمير، والنضر، والضبي) عَنْ هِشَام بن حَسَّان، عن حَفْصَةَ بنت سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَدَقْتُكَ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّجْمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصَلَةٌ».

كذا رواه هشام دون ذكر «الرَّبَاب» بين حفصة وسلمان، ورفعها أيضاً.

ورواه أحمد في «مسنده» (١٦٩/٢٦) (١٦٢٣٢) عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص: ١٠٥) (٢٨٣) من طريق عَبْدِ اللَّهِ بن بَكْرِ السَّهْمِيِّ.

كلاهما (عبدالرزاق، والسهمي) عن هِشَام بن حَسَّان، عَنْ حَفْصَةَ بنتِ سِيرِينَ، عَنْ امْرَأَةٍ، يُقَالُ لَهَا الرَّبَابُ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ، عَنْ عَمَّهَا سَلْمَانَ بنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مثله.

ذكر هشام هنا «الرَّبَاب»، ورفع الحديث.

وأما حديث عاصم:

فرواه أحمد في «مسنده» (١٦٤/٢٦) (١٦٢٢٦)، و(٤١٢/٢٩) (١٧٨٧٣).
والحميدي في «مسنده» (٧٢/٢) (٨٤٤). [ورواه الطبراني في «المعجم الكبير»
(٢٧٦/٦) (٦٢١٠) عن بشر بن موسى، عن الحميدي].
وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٦٣/٢) (١١٣٨) عن يعقوب بن
حُميد.

والترمذي في «جامعه» (٣٩/٢) (٦٥٨) عن قُتَيْبَةَ بن سعيد.
والدارمي في «سننه» (١٠٤٦/٢) (١٧٢٣) عن مُحَمَّد بن يُوْسُفَ.
وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٨/٢) (٢٣٨٥) عن عَلِي بن خَشْرَمَ.
كلهم (أحمد، والحميدي، ويعقوب، وقتيبة، ومحمد بن يوسف، وابن خشرم) عن
سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بنِ سُلَيْمَانَ الأَحُولِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ
الرَّاحِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مثله.
ورواه الدارمي في «سننه» (١٠٤٦/٢) (١٧٢٣) عن مُحَمَّد بن يُوْسُفَ، عَنْ ابْنِ
عُيَيْنَةَ.

وابن خزيمة في «سننه» (١١٤٨/٢) (٢٣٨٥) عن ابن خَشْرَمَ، عن وَكَيْعَ.
كلاهما (ابن عيينة، ووكيع) عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ، به.

وأما حديث ابن عون:

فرواه أحمد في «مسنده» (١٦٦/٢٦) (١٦٢٢٧)، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي
«مسنده» (٣٤٥/٢) (٨٤٨) كلاهما عن وَكَيْعِ بنِ الجَرَّاحِ. [ورواه ابن ماجه في

«سننه» (٥١/٣) (١٨٤٤)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٦٣/٢) (١١٣٦) كلاهما عن ابن أبي شَيْبَةَ. ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٦/٦) (٦٢١٢) عن عُبيد بن غَنَامٍ، عن ابن أبي شَيْبَةَ].

وابن ماجه في «سننه» (٥١/٣) (١٨٤٤) عن عَلِي بن مُحَمَّد الطنافسي، عن
وَكَيْع.

وأحمد في «مسنده» (١٧٢/٢٦) (١٦٢٣٥)، والحسين بن حرب في «البر
والصلة» (ص: ٩٠) (١٧٠) كلاهما عن مُحَمَّد بن أَبِي عَدِيّ.

والدارمي في «سننه» (١٠٤٦/٢) (١٧٢٢) عن أَبِي حَاتِم البَصْرِيّ أَشْهَل بن
حَاتِم.

وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٨/٢) (٢٣٨٥) عن مُحَمَّد بن عَبْدِالأَعْلَى
الصَّنْعَانِيّ. والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٦/٦) (٦٢١١) عن مُعَاذ بن
المُثَنَّى، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٢/٨) (٣٣٤٤) عن الفَضْل بن الحُبَابِ،
كلاهما (معاذ، والفضل) عن مُسَدَّد بن مُسْرَهْدٍ، كلاهما (الصنعاني، ومسدد) عن
بِشْرِ بن المُفَضَّل الرقاشي.

وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٨/٢) (٢٣٨٥) عن عَلِي بن حَشْرَمِ
المروزي، عن عَيْسَى بن يُونُس ابن أَبِي إِسْحَاق السبيعي.

وعن يَحْيَى بن حَكِيم، عن مُعَاذ بن مُعَاذِ العنبري.

وأبو نُعَيْم في «معرفة الصحابة» (١٣٣٢/٣) (٣٣٥٩) من طريق عَلِي بن
الفَضْل، عن يَزِيد بن هَارُونَ.

وفي «حلية الأولياء» (١٨٩/٨) من طريق عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ صَالِحِ الْبُرْجُمِيِّ، عن عَبْدِاللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

والحاكم في «المستدرک» (٥٦٤/١) (١٤٧٦) عن أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عن الْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمِ الْبَزَّارِ، عن عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ. [ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢/٥) (٣١٥٣) عن الحاكم].

كلهم (وكيع، وابن أبي عدي، وأبو حاتم البصري، وبشر، وعيسى، ومعاذ، ويزيد بن هارون، وابن المبارك، وعثمان بن عمر) عن ابنِ عَوْنٍ، عن حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ.

وأما حديث أبي نَعَامَةَ:

فرواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٦٣/٢) (١١٣٩). والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٥/٦) (٦٢٠٧) عن مُوسَى بْنِ هَارُونَ، كلاهما (ابن أبي عاصم، وموسى) عن حُمَيْدِ بْنِ مَسْعُودَةَ السَّامِيِّ، عن زُهَيْرِ بْنِ هُنَيْدِ أَبِي الذِّيَالِ الْعَدَوِيِّ. [تحرف اسم "حميد بن مسعدة" في مطبوع الطبراني إلى "حُمَيْدِ بْنِ مَسْعُودِ السَّامِيِّ"!].

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٥/٦) (٦٢٠٨) من طريق أَبِي حَفْصِ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ، عن غَالِبِ بْنِ قُرَّانِ الْعَنْبَرِيِّ.

كلاهما (أبو الذِّيَالِ، وغالب) عن أَبِي نَعَامَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ.

• هل هناك خطأ في «المعجم الأوسط» أو في «المعجم الكبير» للطبراني؟

ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٩/٤) (٣٥٥٦) قال: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمِ بْنِ الضَّبِّيِّ الْبَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ
قُرَّانَ الْهَذَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ عَمْرُو بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ
بِنْتُ سَيْرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «صَدَقَةُ ذِي الرَّجْمِ عَلَى ذِي رَجْمِهِ صَدَقَةٌ،
وَصَلَةٌ».

قال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، إِلَّا غَالِبُ بْنُ قُرَّانَ، تَفَرَّدَ بِهِ:
نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ".

كذا قال!

لكنه رواه في «المعجم الكبير» كما سبق من طريق أبي الذئبال، ثم أتبعه بإسناده
في «الأوسط» إلا فيمن روى عن قران!

قال: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ عَمْرُو بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ قُرَّانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى أَبُو نَعَامَةَ، عَنْ حَفْصَةَ
بِنْتِ سَيْرِينَ، بِهِ.

ففي «الأوسط»: «نصر بن علي»، وفي «الكبير»: «أبو حفص عمرو بن
علي»! وعمرو بن علي هو الفلاس المعروف.

فهل تحرف أحدهما من الآخر؟ «نصر» إلى «عمرو» أو العكس؟!

بحثت عن ترجمة خلف بن عبيد الله البصري شيخ الطبراني فلم أجد له ترجمة،
وقد روى الطبراني عنه في كتبه عن نصر بن علي الجهضمي، وكذلك عنه عن
عمرو بن علي الفلاس، ونصر و عمرو كلاهما بصري، ومن طبقة واحدة، وماتا

قريباً من بعضهما سنة ٢٤٩ و ٢٥٠هـ، فالظاهر أنه كان يروي عنهما، فيكون الحديث عنهما عن غالب بن قران هذا.

وعليه فقول الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، إِلَّا غَالِبُ بْنُ قُرَّانَ، تَفَرَّدَ بِهِ: نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ"، ليس بصحيح.

فالظاهر أن عمرو بن علي تابع نصر بن علي عليه عن غالب، وتابعه عليه أبو الذيال عن أبي نعامة.

وقد ذكر المزي «غالب بن قران الهذلي» في شيوخ «نصر بن علي» في ترجمته من «تهذيب الكمال» (٣٥٧/٢٩).

وقد اعتمد أهل العلم رواية نصر بن علي في الترجمة لغالب بن قران.

قال ابن الجوزي في «الضعفاء» (٢٤٥/٢) (٢٦٧٤): "غالب بن قران الهذلي: روى عنه نصر بن علي الجهضمي. قال الأزدي: مجهول ضعيف".

وقال الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٥٠٥/٢) (٤٨٥٨)، وفي «ميزان الاعتدال» (٣٣٢/٣) (٦٦٤٩): "غالب بن قران شيخ لنصر بن علي الجهضمي. قال الأزدي: مجهول ضعيف".

وقال في «ديوان الضعفاء» (ص: ٣١٥) (٣٣٢١): "غالب بن قران: شيخ لنصر بن علي الجهضمي، لا يُعرف".

قلت: كذا عندهم «غالب بن قران» آخره نون، وجاء في بعض الكتب برائين.

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٩/٧) (٢٨٠): "غالب بن قران الهذلي: روى عن أبي نعامة. روى عنه: نصر بن علي".

قال: سألت أبي عنه، فقال: "هو شيخ".

وقال ابن ماكولا في «الإكمال» (٨٥/٧): "وأما قرار: فهو غالب بن قرار، لعله ابن قران المتقدم".

وقال عبدالغني بن سعيد الأزدي في «المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث وأسماء آبائهم وأجدادهم» (٦٠٦/٢) في باب «قرار وقران»: "فأما قرار، بالقاف وراءين مهملتين، فهو: غالب بن قرار".

ورجح أنه برائين الحافظ ابن قُطُوبُغَا، وقال بأن «قران» بالنون، مصحفة.

قال في «الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» (٤٧٨/٧) (٨٧٧١): "غالب بن قرار الهذلي. روى عن أبي نعامة. روى عنه نصر بن علي.

قال أبو حاتم: شيخ.

وحكى الرازي عن العجلي أنه قال: ثقة.

كذا وجدته في أصلي من ابن أبي حاتم وهو مُعتمد مرَّ عليه جماعة من الحفاظ، وقد ضبطه عبدالغني بن سعيد بالقاف ورائين مخفف، فالله أعلم.

وقال الأزدي: مجهول ضعيف.

قلت: وقد رأيت في كتاب ابن الجوزي: غالب بن قران، بالقاف وآخره نون، وهو تصحيف، تبعه عليه الذهبي في «الميزان» " انتهى.

قلت: نقل ابن قُطُوبُغَا ما حكاه ابن أبي حاتم عن العجلي أنه وثقه.

وزاد ابن حجر في «لسان الميزان» (٣٠٠/٦) (٥٩٨٢): "وقال العجلي: ثقة،
حكاه الدّاني".

لكن نقل ابن قطلوبغا هذا عن «الرازي» كما سبق، وصرّح بأنه كذا وجده في
أصله من كتاب ابن أبي حاتم الرازي! = يعني «الداني» مصحفة!

والعجب كيف يكون هذا في كتاب ابن أبي حاتم! وينسب هذا للرازي، وهو أصلاً
لا ينقل في كتابه عن العجلي!! فلا أدري كيف حصل هذا لابن قطلوبغا!

وقد علّق عبدالفتاح أبو غدة محقق «اللسان» على هذا النقل، فقال: "عندي في
صحة هذا النقل عن العجلي توقف. ففي «غاية النهاية» في ترجمة «غالب بن
فائد»، صاحب الترجمة السابقة: (قال أحمد بن صالح: هو ثقة، وكان جاراً لسفيان
الثوري). وهذا الذي أرى أنه الصواب، فالموثّق هو أحمد بن صالح المصري لا
أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي، والموثّق غالب بن فائد لا ابن قران، والله
أعلم" انتهى.

قلت: هذا الذي ذكره أبو غدة وجيه، والله أعلم.

• تنبيه:

ذكر صاحب كتاب «إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني» نايف
المنصوري، بتقديم د. سعد الحميد، ومراجعة أبي الحسن المأربي (ص: ٣٠٣)
" [٤٤٠] خلف بن عبيدالله بن سلم أبو حبيب الضبي البصري.

حدث عن: خالد بن يوسف السمّتي، نصر بن علي الجهضمي، وعمر بن علي
الصيرفي، وعمر بن الوضي بن نصر البصري، وعمر بن علي الفلاس...".

قلت: العجب من الباحث وممن قدّم له وراجع كيف غاب عنهم أن عمرو بن علي الصيرفيّ هو نفسه عمرو بن علي الفلاس!!!

• رواية محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر:

وقد رُوي هذا الحديث عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر.

رواه البغوي في «معجم الصحابة» (١٧٣/٣) (١٠٩٠) عن عبدالواحد بن غياث أبي بحر المربدي.

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٤/٦) (٦٢٠٤) عن عليّ بن عبد العزيز البغوي، عن حجاج بن المنهال.

كلاهما (عبدالواحد، وحجاج) عن حماد بن سلمة، عن أيوب، وهشام بن حسان، وحبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصدقة على القرابة صدقة وصلة».

ورواه الطبراني أيضًا في «المعجم الكبير» (٢٧٥/٦) (٦٢٠٥) عن عبدالرحمن بن سلم الرازي، عن نوح بن أنس المقرئ، عن الصباح بن محارب، عن أشعث بن عبد الملك، عن ابن سيرين، عن سلمان بن عامر، بنحوه.

قلت: أما رواية حماد فقد سبق الكلام على أوهامه عند الجمع بين الشيوخ! وقد تفرد بهذه الرواية عن هؤلاء الشيوخ عن ابن سيرين بهذا الإسناد!!

وأما رواية أشعث فقد تفرد بها عنه: الصباح بن محارب الكوفي الرازي! وأشعث تكلموا فيه، والصباح صدوق يُعتبر بحديثه، فلا يُقبل تفرده.

قال أبو حاتم وأبو زرعة: "صدوق".

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ: "رَأَيْتُ كِتَابَهُ، وَكَانَ صَاحِبَ الْكِتَابِ".

وَقَالَ الْمِزِّي فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (١٠٨/١٣) (٢٨٤٧) فِي تَرْجُمَةِ «صَبَاحِ بْنِ مَحَارِبِ النَّيْمِيِّ الْكُوفِيِّ»: "وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ»".

فَتَعَقَّبَهُ مَغْلَطَايَ فِي «الْإِكْمَالِ» (٣٥١/٦) فَقَالَ: "وَيَنْبَغِي أَنْ يُنْتَبِثَ فِي قَوْلِ الْمِزِّي: (ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ») فَإِنِّي حَرَصْتُ عَلَى وَجْدَانِهِ فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ» فَلَمْ أَجِدْهُ، وَلَا أَسْتَبْعِدُهُ، فَيُنْظَرُ".

قُلْتُ: قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ» فِيمَنْ رَوَى عَنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ (٣٢٣/٨) (١٣٦٨٠): "الصَّبَّاحُ بْنُ مَحَارِبِ النَّيْمِيِّ، مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: يَرُوي الْمُقَاتِيعَ، رَوَى عَنْهُ أَهْلُ بَلَدِهِ".

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: "يُخَالِفُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ".

وَقَالَ الْبِرْقَانِيُّ: سَمِعْتُ الدَّارِفُطَنِيَّ يَقُولُ: "الصَّبَّاحُ بْنُ مَحَارِبِ، رَازِي، يُعْتَبَرُ بِهِ".

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "صَدُوقٌ رُبَّمَا خَالَفَ".

فَهَذَا الْجُزْءُ مِنَ الْحَدِيثِ لَا يَثْبُتُ عَنْ ابْنِ سَيَرِينَ عَنْ سَلْمَانَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَحَدِيثُ حَفْصَةَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ قَدْ رَوَاهُ عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، وَأَبُو نَعَامَةَ عَنْهَا.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: "حَدِيثُ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وقال أبو نُعيم الأصبهاني في «الحلية»: "تَابِتٌ مَشْهُورٌ، رَوَاهُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ: سَعِيدٌ، وَيَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، وَوَكَيْعٌ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي آخَرِينَ".

وقال في «معرفة الصحابة»: "رَوَاهُ هِشَامٌ، وَأَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، وَعَاصِمٌ، وَقَتَادَةُ فِي آخَرِينَ، عَنْ حَفْصَةَ. وَرَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ".

قلت: أما عن قتادة فلا يصح، وقد سبق الكلام على ذلك، وأما حديث أشعث فلا يصح كذلك.

والحديث وإن ثبت عن حفصة عن الرباب عن سلمان، فالمشكلة في رفعه، وهناك من وقفه كما بينا الخلاف في ذلك في الأجزاء السابقة من الحديث.

وإن صح الرفع، فتبقى المشكلة في حال الرباب هذه! فهي لا تُعرف إلا في هذا الحديث! ولم يرو عنها إلا حفصة بنت سيرين!

• ترجمة الرَّبَابِ بنتِ صُلَيْعٍ:

هي: الرَّبَابُ - بفتح الراء، وتخفيف الباء الموحدة، وآخره موحدة - بنت صُلَيْعٍ - بصاد، وعين مهملتين، مُصَغَّرٌ -، أم الراح - بياء مثناة من تحت، وحاء مهملة -، الضَّبِّيَّةُ البَصْرِيَّةُ.

قال ابن سعد في «الطبقات» (٣٥٢/٨) (٤٦٧٦): "الرَّبَابُ أُمُّ الرَّائِحِ بِنْتُ صُلَيْعٍ. رَوَتْ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، وَرَوَتْ عَنْهَا: حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ".

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٦٣/٩) (٢٣٧٤): "أم الراح، اسمها: الرباب. سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك".

قال ابن أبي حاتم: "روت عنها حفصة بنت سيرين، وهي ابنة صُليح، تروي عن سلمان بن عامر الضبي".

وذكرها ابن حبان في «الثقات» (٢٤٤/٤) (٢٧٢٩) قال: "أم الرِّاح بنت صُليح، اسمها: الرباب، من أهل البصرة. تروي عن عمها سلمان. روت عنها: حفصة بنت سيرين".

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (١٧١/٣٥) (٧٨٣٦): "الرباب بنت صليح أم الرائح الضبية البصريّة. روت عن: عمها سلمان بن عامر الضبي. روت عنها: حفصة بنت سيرين. استشهد بها البخاري. وروى لها الباقرن سوى مسلم".

وذكرها الذهبي في «فصل في النسوة المجهولات»، وقال: "وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها" من «الميزان» (٦٠٦/٤) (١٠٩٥٤) قال: "الرباب بنت صليح عن عمها سلمان بن عامر، لا تُعرف إلا برواية حفصة بنت سيرين عنها".

وقال ابن حجر في «التقريب» (ص: ٧٤٧) (٨٥٨٢): "مقبولة من الثالثة".

قلت: المقبول عند ابن حجر بحسب مقدمة كتابه إذا توبع على حديثه، وإذا لم يُتباع فهو لِين الحديث، والرباب لم تُتباع على حديثها، فهي لِينة الحديث بحسب تعريف ابن حجر.

وهي مجهولة الحال، لا تُعرف إلا بهذه الرواية، وإيراد ابن حبان لها في «ثقاته» على قاعدته في عدم وجود جرح فيها، ولا يُعرف لها سماعٌ من سلمان بن عامر!

وقد يقبل بعض أهل العلم حديثها في هذه الطبقة سيما إذا كان الراوي عنها ثقة كحفصة بنت سيرين، لكن وقع اختلاف في أسانيد هذا الحديث، مما يجعلنا لا

نقبله، وأقوى طرقه ما جاء عن سلمان موقوفا، وجمع هذه المتون في حديث واحد مظنة الإرسال أو الوقف لمن تدبر حال الرواية!

فهذا الحديث هو حقيقة ثلاثة أحاديث، فكيف تنفرد الرباب بها عن عمها دون غيرها في البصرة، ولا يسمع منها إلا حفصة؟!!

فالحديث ضعيف، والله أعلم.

والمشهور في البصرة والصحيح في العقيقة حديث الحسن البصري، عن سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُدْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى».

وقد ثبت سماع الحسن له من سمرة.

فعل أصل حديث سلمان بن عامر الضبي في العقيقة: «الغُلامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَدَى»، هو حديث الحسن عن سمرة، والله أعلم.

وحديث الصدقة المعروف المشهور الصحيح هو حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود - وكانت تنفق على عبدالله، وأيتام في حجرها - فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَهَا أَجْرَانِ، أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

وكان حديث سلمان بن عامر: «صَدَقْتُكَ عَلَى المُسْلِمِينَ صَدَقَةً، وَعَلَى ذِي الرَّجْمِ صَدَقَةً وَصِلَةً» مأخوذ منه، والله أعلم.

وأما حديث سلمان: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ»، فلا يوجد إلا من هذا الطريق، وهو يُشبهه الأحاديث الموقوفة، والله أعلم.

• وَهَمَّ شَدِيدٌ لِابْنِ حَبَانَ!

قال ابن حبان في كتاب «الثقات» (٢٤٤/٤): "وَمِمَّنْ رَوَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ ابْتَدَأَ اسْمُهُ عَلَى الرَّاءِ".

ثم ذكر (٢٧٢٤): "رَبَاب: شيخ يروي عن سلمان بن عامر الضبي. روت عنه: حفصة بنت سيرين. نسبه أن يكون من أهل البصرة".

قلت: وهذا وهم شديد منه - رحمه الله - فرباب هذه امرأة، وهو نفسه ذكرها بعد خمس تراجم (٢٧٢٩) فقال: "أم الرائح بنت صليح، اسمها: الرباب، من أهل البصرة، تروي عن عمها سلمان. روت عنها: حفصة بنت سيرين".

• طَرِقَ أُخْرَى لِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

وقد روي حديث الإفطار على التمر عن أنس من طرق أخرى:

رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٧١/٣) (٣٣٠٤) عن موسى بن جزام الترمذي.

والفريابي في كتاب «الصيام» (ص: ٦٦) (٦٨). والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٤٨/٥) (٥٥١٧) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، كلاهما (الفريابي، ومحمد بن عثمان) عن الحسن بن علي الحلواني أبي محمد. [ورواه الضياء المقدسي في «المختارة» (٣٩٧/٤) (١٥٧٠) من طريق الفريابي].

كلاهما (موسى، والحلواني) عن يحيى بن آدم، عن يزيد بن عبد العزيز، عن رقة بن مصقلة، عن برید بن أبي مریم، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْدَأُ إِذَا أَفْطَرَ بِالنَّمْرِ».

قال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رَقَبَةَ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، تَفَرَّدَ بِهِ: يَحْيَى بْنُ آدَمَ".

وقال الدارقطني في «الغرائب والأفراد» [كما في أطراف محمد بن طاهر المقدسي (١٦٠/١) (٦٦٧)]: "تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ..".

قلت: أعلّه النسائي بالإرسال، فقال بعد أن رواه: "هذا الحديث رواه شعبة، عن بُرَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا، وَشُعْبَةُ أَحْفَظُ مِمَّنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ".

وسئل عنه الدارقطني في «العلل» (١٩/١٢) (٢٣٥٥)، فقال: "يُرْوَاهُ رَقَبَةُ بْنُ مَصْقَلَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ، عَنْ أَنَسٍ".

وَخَالَفَهُ شُعْبَةُ، فَرَوَاهُ عَنْ بُرَيْدٍ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... مُرْسَلًا. وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ رَقَبَةُ حَفِظَهُ".

وذكره الألباني في «صحيحته» (١٥٣/٥) (٢١١٧) ونقل كلام النسائي، ثم قال: "قلت: وخالفه الدارقطني فرجح الموصول، فقال كما نقله الضياء: (ويشبهه أن يكون رقبة حفظه). قلت: وهذا هو الصواب؛ لأن رقبة - وهو ابن مصقلة - ثقة مأمون كما في «التقريب» واحتج به الشيخان، فلا يضره إرسال شعبة إياه؛ لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ. وي زيد بن عبدالعزيز هو ابن سياه الأسدي الحماني، وهو ثقة أيضًا من رجال الشيخين. وبريد بن أبي مريم تابعي ثقة، فالإسناد صحيح".

قلت: الدارقطني مال إلى أن رقبة ربما حفظه كونه ثقة، لكن تعليل النسائي هو الأقرب؛ لأن رقبة - وإن كان ثقة - لكن لا يصل لمرتبة شعبة في الإلتقان، ثم من السهل أن يسلك رقبة الجادة في هذا الحديث: "بريد عن أنس"، وقد ضبطه شعبة، ولا يقال هنا: حفظه رقبة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ كما قال الألباني!!

فترجيح الحفظ هنا يحتاج لدليل، ولا يوجد! وقول الدارقطني فيه ميل لا جزم.

وشعبة إمام الحفاظ والمتقنين لا يقارن برقبة هذا! ورقبة قد تكلم عليه بعضهم.

فلما ذكره ابن خلفون في «الثقات» قال: قال أبو جعفر محمد بن الحسين البغدادي: قلت ليحيى: ما تقول في رقبة، روى عن سليمان التيمي شيئاً؟ فقال: "رقبة ضعيف، ما يبالي عمن روى".

قال ابن خلفون: وهو ثقة. قاله سعيد بن عثمان وغيره. [إكمال تهذيب الكمال (٤٠٠/٤)].

وقال حاتم الرازي: "صالح".

قلت: و«صالح» عند أبي حاتم يعني أنه يُعتبر بحديثه، ومقتضاه أنه لا يحتج بما انفرد به، فكيف إذا خالف جبل الحفظ شعبة بن الحجاج!

والدارقطني نفسه قد رجّح حديث غيره عليه في «العلل».

ومن ذلك (٢٣٧/٧) (١٣١٨) أنه سئل عن حديث طارق بن شهاب، عن أبي موسى: «كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تُعْظَمُهُ الْيَهُودُ تَتَّخِذُهُ عِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُومُوهُ أَنْتُمْ».

فَقَالَ: "يَرْوِيهِ أَبُو عُمَيْسٍ، وَصَدَقَهُ بِنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ
بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. وَهُوَ صَحِيحٌ عَنْهُمَا.

وَرَوَاهُ رَقَبَةُ بْنُ مَصْقَلَةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَارِقِ مُرْسَلًا، لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ أَبَا مُوسَى.

وَالْمُتَّصِلُ الصَّحِيحُ".

قرقة هنا رواه مرسلًا، وغيره وصله، فرجح الدارقطني من وصله.

فالصواب رواية شعبة المرسلة، وقد وهم رقبة في وصل روايته.

• طريق أخرى:

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، باب: مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُفْطَرَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ،
(٣٤٨/٦) (٩٨٨٢) عن حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ حُمَيْدِ
الطَوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُصَلِّي حَتَّى يُفْطَرَ، وَلَوْ
بِشَرْبَةِ مِنْ مَاءٍ».

ورواه الفريابي في كتاب «الصيام» (ص: ٦٧) (٦٩)، وأبو يعلى في «مسنده»
(٤٢٤/٦) (٣٧٩٢) عن ابن أبي شيبة.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٧٤/٨) (٣٥٠٤) و(٣٥٠٥) عن أبي يعلى.

ورواه الضياء المقدسي في «المختارة» (٣٦/٦) (١١٩٧) من طريق جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدِ الْفَرِيَّابِيِّ. ورواه أيضاً (٣٧/٦) (١٩٩٨) من طريق أبي يعلى. ورواه أيضاً
(١٩٩٩) من طريق أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

قال ابن حبان: "خَبَرٌ غَرِيبٌ!"

وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان: "إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وهو في مسند أبي يعلى ٣٧٩٢".

قلت: العجب كيف يترك كلام ابن حبان الذي أمامه ويصح إسناده!

قال ابن حبان: "أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى بِخَبَرِ غَرِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ....".

نعم، إسناده ظاهره الصحة، لكنه غريب كما قال ابن حبان!

ولو صح الحديث لما دلّ على أصل المسألة التي نتكلم عليها في هذا البحث، بل أقصى ما فيه أنه صلى الله عليه وسلم كان يفطر على أي شيء قبل أن يصلي المغرب، ولهذا بوب عليه ابن حبان بقوله: "ذَكَرُ الْإِسْتِحْبَابِ لِلصُّوَامِ تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ".

ثم وجدت ابن خزيمة يرويه في «صحيحه» تحت "بَابِ اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ عَلَى الرُّطْبِ إِذَا وُجِدَ، وَعَلَى التَّمْرِ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ الرُّطْبُ".

قال (٩٩٢/٢) (٢٠٦٥): حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّجِيبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ صَائِمًا لَمْ يُصَلِّ حَتَّى نَأْتِيَهُ بِرُطْبٍ وَمَاءٍ، فَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ، إِذَا كَانَ الرُّطْبُ، وَأَمَّا الشِّتَاءُ لَمْ يُصَلِّ حَتَّى نَأْتِيَهُ بِتَمْرٍ وَمَاءٍ». «.

قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحْرَزٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، بِهَذَا.

قلت: فرواية محمد بن محرز متابعة لابن أبي شيبة.

ويحيى بن أيوب تابع زائدة عليه! لكن هل صحت رواية يحيى بن أيوب؟

رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٥٧/٤) (٣٨٦١) عن عليّ بن سعيد الرّازي، عن زكريّا بن يحيى بن أبان أبي عليّ الواسطيّ المصريّ، به.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن حميد الطويل إلا يحيى بن أيوب، ولا عن يحيى إلا مسكين بن عبد الرحمن، تفرد به زكريّا بن يحيى!"

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٥٦/٣): "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه".

قلت: تفرد به زكريا بن يحيى المصري، وسيأتي رواية أخرى له للحديث بإسناد آخر.

قال مسلمة: "كان ينزل نسلهم في أرض مصر، وبها توفي في ذي القعدة سنة ستين ومائتين، وله إحدى وثمانون سنة، وكان حافظاً، أخبرنا عنه علان".

وقال ابن يونس: "كان حسن الحديث، يكنى أبا علي، توفي يوم الثلاثاء لعشر خلون من شعبان سنة ستين ومائتين، يروي عن سعد بن عيسى بن تليد وغيره".
[الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة للقاسم بن قطلوبغا (٣٢٥/٤)].

وقد وهم صاحب كتاب «المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير» فجعله اثنين! فقال (١٧٣/١) (١٢٠٧) - [٤٣٥١]: "أبو علي، زكريا بن يحيى بن أبان، المصري، شيخ الطبري، توفي في جمادى الأولى، سنة ستين ومائتين، من الحادية عشرة، لم أعرفه، ولم أجد له ترجمة، ولم يعرفه الشيخ شاکر قبلي

(٥٩٧٣)، ولعله (الوقار)، ولم يتعرض له الشيخ التركي في تحقيقه (٧٥٩/٣) بشيء. (تس، تخ، ته، تق) ".

ثم قال: (١٢٠٨) - [٤٣٥١] "تميز، زكريا بن يحيى بن أبان الواسطي، من نفس الطبقة، روى عنه ابن خزيمة".

قلت: هما واحد، لكن أنى لمن أقحم نفسه في علم الحديث وهو ليس من أهله أن يدرك ذلك!

وشيخه مسكين مجهول لا يُعرف إلا في هذا الحديث، وبه ذكره ابن حبان في «ثقاته» (١٩٤/٩) (١٥٩٥٨) قال: "مسكين بن عبدالرحمن التجيبي، من أهل مصر، يروي عن يحيى بن أيوب".

حَدَّثَنَا ابْنُ خُرَيْمَةَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ: حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ صَائِمًا لَمْ يُصَلِّ حَتَّى يَأْتِيَهُ بِرُطْبٍ وَمَاءٍ فَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ إِذَا كَانَ الرُّطْبُ وَإِذَا كَانَ النَّسَاءُ لَمْ يُصَلِّ حَتَّى يَأْتِيَهُ بِتَمْرٍ وَمَاءٍ".

[في المطبوع زيادة في الاسم: (يَحْيَى بْنُ) زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ]! و"يحيى بن" زائدة.

ونذكره الذهبي في «تاريخه» (٤٥٨/٥) (٤٠٢) في طبقة من توفوا بين سنة (٢١١ - ٢٢٠ هـ) قال: "مسكين بن عبدالرحمن التجيبي المصري، أبو الأسود. عن: الليث بن سعد، وخالد بن حميد، ويحيى بن أيوب. توفي سنة خمس عشرة ومائتين".

قلت: روايته عن الليث في «شرح مشكل الآثار» (٣٢١/٢) (٨٥٧).

والخلاصة أن الإسناد غريب، وقد تفرد به مسكين، ولا تعرف حاله! وربما يكون مستور الحال، لكن أخطأ في إسناده زكريا بن يحيى، والله أعلم.

والحديث لا يُعرف عن حميد الطويل! ولا عن أنس!

وقد رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» [كما في «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث» (٤١٥/١) (٣٢٥)] عن رَوْح، عن ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يُصَلِّي فِي الصَّيْفِ الْمَغْرَبِ إِذَا كَانَ صَائِمًا حَتَّى آتِيَهُ بِرُطْبٍ فَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَإِذَا كَانَ الشِّتَاءَ فَتَمْرٌ فَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي».

قلت: فهذا يدلّ على أن الحديث كان معروفاً بالإرسال عن أنس، والتفردات الغريبة للإسنادين السابقين عن حميد عن أنس تدلّ على الوهم الذي حصل في هذه الأسانيد، والله أعلم.

• طريق ثالث عن أنس:

وقد رُوِيَ عن أنس من طريق ثالث:

رواه البزار في «مسنده» (٤١٠/١٣) (٧١٢٧)، وأبو سعيد ابن الأعرابي في «معجمه» (٣٣١/١) (٦٣٧) كلاهما عن مُحَمَّد بن إِسْحَاق الصَّغَانِي - الصَّاعَانِي - والعقيلي في «الضعفاء» (٤٧٢/٣) عن الحَسَن بن عَلِي بن شَيْبِيبِ المَعْمَرِي، كلاهما (الصغاني، والمعمري) عن مُحَمَّد بن جَعْفَرِ الوَرْكَانِي.

وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٩١/٢) (٢٠٦٣) عن مُوسَى بن سَهْلِ الرَّمْلِي، عن مُحَمَّد بن عَبْدِالعَزِيزِ الرَّمْلِي.

كلاهما (الوركاني، ومحمد بن عبدالعزيز) عن القاسم بن الغصن، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَطُّ، وَهُوَ صَائِمٌ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةِ مِنْ مَاءٍ».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد! والقاسم بن الغصن ليس بالقوي في الحديث، وإنما يُكتب من حديثه ما لا يُحفظ عن غيره".

وذكر العقيلي هذا الحديث في منكرات «القاسم بن غصن»، وقال: "لا يتابع على حديثه".

وساق قول أحمد فيه: "يُحدِّث بأحاديث مناكير".

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٩٨/٥): قلت - أي لأبيه وأبي زرعة - ما حال القاسم؟ قال: "ليس بقوي".

وقال في «الجرح والتعديل» (١١٦/٧): سألت أبا زرعة عن القاسم بن غصن؟ فقال: "ليس بقوي".

وسألت أبي عن القاسم بن غصن؟ فقال: "ضعيف الحديث".

وقال أبو داود: سئل عنه وكيع فقال: "لا بأس به".

وذكره الساجي، والعقيلي، وابن شاهين، وابن الجارود، والفسوي، والحربي، والدولابي في الضعفاء. [لسان الميزان (٣٨٠/٦)].

وقال ابن حبان في «الثقات» (٣٣٩/٧) (١٠٣٤٨): "القاسم بن غصن يروي عن سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ. روى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيِّ، وَأَهْلُ فِلَسْطِينَ".

وقال في «المجروحين» (٢١٢/٢) (٨٧٨): "القاسم بن عُصْن: أصله من العراق، سكن الشَّام. يروي عن مسعر، وداؤد بن أبي هُند. روى عنه: مُحَمَّد بن عبدالعزيز الرَّمْلِي، وأهل فلسطين. كَانَ مِمَّن يروي المَنَاكِرَ عَنِ المَشَاهِيرِ، ويقلب الأَسَانِيدَ حَتَّى يرفع المَرَاثِيلَ ويسند المَوْقُوفَ، لَا يَجُوز الإِخْتِجَاحُ بِهِ إِذَا انفرد، فَأَمَّا فِيمَا وَافقَ الثَّقَاتِ فَإِنِ اعْتَبِرَ بِهِ مُعْتَبَرٌ لَمْ أَرِ بِذَلِكَ بَأْسًا".

قال ابن حجر في «اللسان»: "وفي ثقات ابن حبان: القاسم بن غصن، يروي عن سليمان التيمي، وعنه محمد بن عبدالعزيز الرملي وأهل فلسطين، وهو هو فقد وصفه البخاري، وابن أبي حاتم، وغيرهما برواية محمد بن عبدالعزيز عنه، فهو ممن تناقض ابن حبان فيه".

قلت: وقد صحح هذا الحديث بعض المعاصرين لوجود متابعة للقاسم عن ابن أبي عروبة!

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٩٩١/٢) (٢٠٦٣) عن زكريَّا بن يحيى بن أبان المصري. [ورواه الحاكم في «صحيحه» (٥٩٧/١) (١٥٧٧) من طريق ابن خزيمة].

وابن الأعرابي في «معجمه» (١٠٣٨/٣) (٢٢٣٣) عن أبي الحسن علي بن داؤد القنطري.

والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٣٥/٨) (٨٧٩٣) عن مُطَلِّبِ بن شَعْبِيبِ.

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٢/٤) (٨١٣٢) من طريق عَبْدِ اللَّهِ بن حَمَّادِ الأَمَلِيِّ.

أربعتهم (زكريا، والقنطري، ومطلب، والأملي) عن مُحَمَّد بن عَبْدِعَزِيزِ الرَّمْلِيِّ الوَاسِطِيِّ، قال: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، مثله.

قال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا سَعِيدٌ، وَلَا عَنْ سَعِيدٍ إِلَّا شُعَيْبٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِعَزِيزٍ".

وقال البيهقي: "تَابَعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ غُصْنٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ".

وأورده الألباني في «صحيحته» (٢١١٠) وعلق على قول الطبراني بتفرد الرملي به: "قلت: وهو صدوق يهيم، وكانت له معرفة، احتج به البخاري وبقية الرجال ثقات رجال الشيخين لكن شعبياً سماعه عن ابن أبي عروبة بأخرة كما في «التقريب» فالسند من أجل هذا ضعيف، فلا تغتر بقول الهيثمي (١٥٥/٣): (رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح). قلت: وكذلك رجال الأوسط كما علمت، فلا داعي لتخصيص أبي يعلى بالذكر! ثم قد علمت أيضاً أن سماع شعيب من ابن أبي عروبة في حالة اختلاطه. فنتبه. ثم وجدت له طريقاً آخر عن أنس، أخرجه الضياء في المختارة (١/١٠١-٢) من طريق أبي يعلى وغيره عن أبي بكر بن أبي شيبة: أخبرنا حسين بن علي عن زائدة عن حميد عن أنس به. وقال: (أخرجه ابن حبان عن أبي يعلى الموصلي). قلت: وهذا سند صحيح، وهو في موارد الظمان (٨٩٠) وهذا يبين أن طريق أبي يعلى غير طريق الطبراني التي فيها ذاك المختلط، فكان على الهيثمي أن يبين ذلك. ثم وجدته في المصنف لابن أبي شيبة (١٨٤/٢) من هذا الوجه. وأخرجه ابن عدي (١/٢٥) عن أبان عن أنس، لكن أبان - وهو ابن أبي عياش - متروك، ومن طريقه رواه أبو العباس الأصم في حديثه (ج ٣ رقم ٨٤)" انتهى.

وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان: "وتضعيف الشيخ ناصر لسند ابن خزيمة بالقاسم بن غصن فيه نظر؛ لأنه قد تابعه عليه عنده شعيب بن إسحاق، فهو عنده من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة. وذكره الهيثمي في المجمع ١٥٥/٣ وقال: رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح".

قلت: الحديث تفرد به مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ! ومحمد هذا ليس بالقوي، لا يُحتج بما انفرد به!

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/٨): سمعت أبي يقول: "أدركته ولم يقض لي السماع منه، كان عنده غرائب، ولم يكن عندهم بالمحمود، هو إلى الضعف ما هو".

وقال: سألت أبا زرعة عنه، فقال: "ليس بالقوي".

وقال البخاري: "مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ".

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨١/٩) وقال: "رُبَمَا خَالَفَ".

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٤٤٥/٥): "وكان يُغرب".

وقال العجلي: "ثِقَّةٌ".

وقال يعقوب الفسوي: "كان حافظاً".

وقال ابن حجر في «التقريب»: "صدوق يهمل".

وقال في «مقدمة الفتح»: "روى له البخاري حديثين، أحدهما في تفسير سورة النساء عنه، عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد حديث الشفاعة، وأخرجه في التوحيد من وجه آخر عن زيد بن أسلم. وثانيهما في الاعتصام بهذا الإسناد «لتتبعن سنن من كان قبلكم» الحديث، وأخرجه في أحاديث الأنبياء من وجه آخر عن زيد بن أسلم".

قلت: يعني خرج له البخاري حديثين قد توبع عليهما.

وأغلب الظن أنه وهم في هذا الحديث، فقد رواه هو عن القاسم بن الغصن، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك - كما سبق -، وكأنه أخطأ فيه فرواه عن شعيب بن إسحاق، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس!!

فالحديث حديث القاسم بن الغصن، فرجع الحديث إليه.

وعليه فلا يصح هذا الحديث بمتابعة القاسم لشعيب ولا العكس؛ لأن الحديث واحد، وهم محمد بن عبدالعزيز في إسناده!

ولا يصح تصحيحه بالأحاديث السابقة؛ لأنها ضعيفة أيضاً، ولا يصح هذا الحديث عن أنس من أي طريق.

وتعليق الألباني للحديث بأن سماع شعيب بن إسحاق بن عبدالرحمن الأموي البصري، ثم الدمشقي من ابن أبي عروبة بأخرة، فيه نظر! لأن هذا يعني أنه سمعه من ابن أبي عروبة، والمشكلة من ابن أبي عروبة نفسه؛ لأنه حدث به زمن اختلاطه! وليس كذلك! فالحديث لا يعرف أن ابن أبي عروبة حدث به أصلاً! والأولى تعليقه بالرملي لا بعله الاختلاط!

• حديث جابر بن عبد الله الأنصاري:

وقد رُوي الحديث من طريق آخر عن جابر بن عبد الله.

رواه عبد بن حميد في «مسنده» [كما في «المنتخب» منه (٢٠٢/٢) (١١٤٢)]
عن عبد الملك بن عمرو بن عامر العقدي، عن زمعة بن صالح، عن محمد بن
أبي سليمان، عن بعض أهل جابر بن عبد الله، عن جابر بن عبد الله، قال: «كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الرطب لم يُفطر إلا على الرطب، فإذا لم
يكن الرطب لم يُفطر إلا على التمر».

قلت: هذا حديث منكر!

زمعة بن صالح الجندي: ضعيف الحديث، لا يُحتج به.

ضعفه ابن معين، وأحمد، وأبو داود.

وقال ابن معين - مرة: "صويلح الحديث".

وقال عمرو بن علي الفلاس: "فيه ضعف في الحديث، وقد روى عنه الثوري
وابن مهدي، وما سمعت يحيى ذكره قط، وهو جائز الحديث مع الضعف الذي
فيه".

وقال البخاري: "يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً".

وقال أبو زرعة: "لين، واهي الحديث".

وقال النسائي: "ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري".

وذكره العقيلي، والبلخي في «جملة الضعفاء».

وقال الساجي: "ليس بحجة في الأحكام".

وقال ابن حبان: "وكان رجلاً صالحاً يهمل ولا يعلم، ويخطيء ولا يفهم، حتى غلب في حديثه المناكير التي يزويها عن المشاهير. كان عبدالرحمن يحدث عنه ثم تركه".

وقال ابن عدي: "وحديثه كله كأنه فوائد، وربما يهمل في بعض ما يرويه، وأرجو أن حديثه صالح لا بأس به".

وأخرج له مسلم مقروناً بآخر.

وبعض أهل جابر لا يعرف من هم!

وذهب بعض المعاصرين - كمصطفى العدوي في تحقيقه للمنتخب من «مسند عبد بن حميد» (٢٠٢/٢)، ومحقق الجزء من «المطالب العلية» (٧٦٦/١٠) بإشراف سعد الشثري - إلى أن محمد بن أبي سليمان هذا هو: محمد بن عبيدالله بن أبي سليمان العزرمي نسب إلى جده، وهو ضعيف!

وفي هذا نظراً!

فإن العزرمي هذا يروي عنه أبو عامر العقدي الذي يروي عن زمعة أيضاً، فالعزرمي من طبقة زمعة، وكلاهما ماتا سنة بضع وخمسين ومائة (ما بين سنة ١٥١ - ١٥٩هـ).

فالأظهر أنه مجهول لا يعرف.

وقد روى الطيالسي في «مسنده» (٣١٩/٣) (١٨٧١) عن زمعة، عن محمد بن أبي سليمان، عن بعض أهل جابر، عن جابر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل الخبز - يعني البطح - بالربط، ويقول: هما الأطيبان».

وهذا الحديث يتعلق بالرطب أيضاً، وبالإسناد نفسه، وهذا يُبين مدى ضعف زمعة بن صالح.

• ما علاقة تبويب الإمام البخاري في «صحيحه» على هذه المسألة بهذه الأحاديث؟

وقد بَوَّبَ الإمام البخاري في «صحيحه» (٣٦/٣): «بَابُ: يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرَ مِنَ الْمَاءِ، أَوْ غَيْرِهِ»، ثم ساق حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ؟ قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، فَانزَلَ فَجَدَّخَ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ.

قال العيني في «عمدة القاري» (٦٥/١١): "أَي: هَذَا بَابٌ يَذْكَرُ فِيهِ يُفْطِرُ الصَّائِمَ بِأَيِّ شَيْءٍ يَتَهَيَأُ وَيَتَيْسَّرُ عَلَيْهِ، سِوَاءَ كَانُ بِالْمَاءِ أَوْ بغيرِهِ".

وقال ابن حجر في «الفتح» (١٩٨/٤): "أَي سِوَاءَ كَانُ وَحْدَهُ أَوْ مَخْلُوطًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَرٍّ عَنِ غَيْرِ الْكُشْمِيهَنِيِّ «بِالْمَاءِ» وَذَكَرَ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِيمَا تَرَجَّمَ لَهُ، وَلَعَلَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ الْأَمْرَ فِي قَوْلِهِ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ» لَيْسَ عَلَى الْوُجُوبِ، وَهُوَ حَدِيثٌ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، وَقَدْ شَدَّدَ ابْنُ حَزْمٍ فَأَوْجَبَ الْفِطْرَ عَلَى التَّمْرِ وَالْإِلَّا فَعَلَى الْمَاءِ".

قلت: اتفق العلماء على أن الإفطار يكون على الماء أو التمر من باب الاستحباب، ولهذا نبه ابن حجر على شدوذ فتوى ابن حزم بقوله بوجوب الفطر على التمر

إِنْ وَجَدَهُ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فَعَلَى الْمَاءِ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ عَاصٍ، وَلَا يَبْطُلُ صَوْمُهُ
بِذَلِكَ!

وقول البخاري "بما تيسر من الماء وغيره" يدخل فيه كل شيء، ولهذا أورد
حديث الجَدْح، والجَدْح: "أَنْ يُخَاضَ السَّوِيقُ بِالْمَاءِ وَيُحْرَكُ حَتَّى يَسْتَوِيَ وَكَذَلِكَ
اللَّبْنُ وَنَحْوُهُ"، والسويق ما يصنع من دقيق القمح أو الشعير بخلطه بالسمن
والعسل.

قال العيني: "مطابقته للترجمة من حيث إن الجَدْح هو تحريك السويق بالماء
وتخويضه، وفيه الماء وغيره، والترجمة بالماء وغيره".

فإفطاره صلى الله عليه وسلم على السويق، وهو ما خلط بالماء وغيره فيه دليل
على أنه يجوز الإفطار بكل ما يتيسر؛ لأنه لم يفطر على الماء وحده أو على
اللبن وحده أو على التمر أو الرطب وحده.

لكن العلماء استحبوا ذلك للأحاديث الأخرى في هذا الباب كحديث أنس، وحديث
سلمان، لكن لما تبين لنا ضعف هذه الأحاديث، وأن الأمر على السعة والتيسير،
فكان الإمام البخاري أراد بهذه الترجمة والحديث الذي أورده تحتها الإشارة إلى
تضعيف كل أحاديث الباب في هذه المسألة، وهو ما حققناه بفضل الله تعالى.

وما جاء في الإفطار أحياناً على الماء أو التمر فهذا مما كان يتوفر لديهم، وقد
وردت بعض الآثار في ذلك، ومنها ما رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه»
(٣٥٠/٦) (٩٨٩١) عن وكيع، عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه أيمن الحبشي
المكي، عن أبي سعيد الخدري، قال: «دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَفْطَرَ عَلَيَّ تَمْرًا».

وما رواه أيضاً (٩٨٩٢) عن جرير بن عبد الحميد الضبيّ، عن مُغيرة بن مقسم الضبيّ، عن أم موسى قالت: «كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُفْطِرُوا عَلَى الْبُسْرِ، أَوْ التَّمْرِ». وأم موسى كوفية تابعة، وهي سرية لعليّ بن أبي طالب، وثقها العجلي، وقال الدارقطني: "يُخَرَّجُ حَدِيثَهَا اعْتِبَارًا".

قلت: هذا ليس بحديث مرفوع، وإنما هو أثر فيقبل منها.

• خلاصة وفوائد:

١- حديث جعفر بن سليمان، عن ثابت البنانيّ، عن أنس بن مالك قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ، فَتَمْرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ» منكر! استنكره الرازيان.

وقد تفرد به جعفر عن ثابت، وروى عنه مراسيل ومنكرات!

٢- ذكر «اللبن» في الحديث: «... أَنْ يُفْطِرَ عَلَى لَبْنٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَتَمْرٍ...» شاذ، وقد تفرد به إسحاق بن الضيف، وهو صدوق يخالف ويهم في حديثه.

٣- الحديث حسنه الترمذي مع الغرابة، وصححه الألباني دون لفظ «اللبن»، وحسنه مقبل الوادعي!

٤- جعفر بن سليمان الضبعي البصري، كان متشيعاً، حجّ، وتوجه إلى اليمن سنة ثنتين وخمسين ومائة، وحدث بها حديثاً كثيراً، فصحبهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ، وعنه أخذ التشيع، وكان أمياً ليس عنده كتاب، فحدث من حفظه فوهم في حديثه، وتفرد بأحاديث لا تعرف إلا من روايته.

ونكارة الحديث جاءت من وهمه فيه، فإنه أدخل متناً في آخر، وإنما كان هذا في فطره صلى الله عليه وسلم على تمرات قبل الخروج إلى صلاة العيد، فقد روى البخاري في «صحيحه»، وغيره، عن أنس بن مالك، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ»، فكأن هذا الحديث كان عند جعفر، ولما حدّث به وهم فجعله في الفطر من الصيام، والصواب أنه كان يفطر على تمرات قبل أن يخرج للعيد. والله أعلم.

٥- الأحاديث في الإفطار على تمرات أو رطب لينة، ولا يصح في هذا الباب شيء!

وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يفطرون على تمر أو رطب أو ماء؛ لأن ذلك كان غالب قوتهم.

٦- أشهر الأحاديث في هذا الباب حديث حفصة بنت سيرين، عن الرباب أم الرائح بنت صليح، عن سلمان بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ»، ورواه عن حفصة: عاصم الأحول، وهشام بن حسان.

٧- الحديث رواه شعبة، عن عاصم الأحول وهشام، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر، ولم يذكر «الرباب».

٨- قال سفيان بن عيينة في روايته: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءُ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»، وقد تفرد بزيادة لفظة: «فإنه بركة»! ولم يروها الجماعة عن عاصم.

وكأنه زادها وهماً في مقابلة ما ذكر عن الماء «فإنه طهور» فقال في مقابل التمر «فإنه بركة»؛ لأن التمر بركة، فوهم في ذلك؛ لأن هذا الحرف ليس محفوظاً في حديث عاصم ولا غيره!

٩- رواه هشام بن حسان، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّبَابِ الضَّبِّيَّةِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفِطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ»، مَوْقُوفاً.

وفي بعض الروايات: "قَالَ هِشَامٌ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ: أَنَّ حَفْصَةَ رَفَعَتْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

فرفع الحديث لم يسمعه هشام من حفصة بنت سيرين، وإنما سمعه من عاصم الأحول عنها، فكان هشام بن حسان يرويه عن حفصة موقوفاً، لكنه سمع من عاصم الأحول أن حفصة كانت ترفعه، فكانه رفعه بعد ذلك، وهذا يُفسر لنا ما جاء عنه من روايات مرفوعة.

ويبدو أن حفصة بنت سيرين كانت تفقه أحياناً، وترفعه أحياناً!

١٠- روى سعيد بن عامر الضَّبِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفِطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيُفِطِرْ عَلَى مَاءٍ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» فوهم فيه حيث سلك الجادة، ونص أهل العلم على توهمه فيه، لكنهم لم يذكروا أنه حدث به مرة فأصاب فيه، وإنما رجحوا عليه ما رواه بعض أصحاب شعبة عنه عن عاصم الأحول، إلا النسائي فإنه صحح الإسناد الآخر: "سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ".

١١- وهم الحاكم فصيح حديث سعيد الضبعي عن شعبة عن عبدالعزيز على شرط الشيخين! والبخاري نفسه أعلمه كما نقل الترمذي عنه.

١٢- قال الترمذي في حديث حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر: "حَدِيثُ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ"، وقال في موضع آخر: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وهذا منه ينسف الفكرة التي أتى بها بعض المعاصرين أن الترمذي يقصد بقوله في الأحاديث التي يُخرِّجها في «جامعه»: «حديث حسن» أنها معلولة أو لها علة؟!!

١٣- حديث حفصة لم يصححه أحد قبل الترمذي! وصححه الحاكم، وحسنه الجورقاني!

١٤- نقل ابن حجر أن أبا حاتم الرازي صحح الحديث! وتعجب الألباني من تصحيحه له مع شدته في التصحيح! والصحيح أن أبا حاتم لم يصححه، وإنما وهم في ذلك ابن حجر!

والذي حصل أن ابن أبي حاتم سأل أباه عن الحديث وذكر رواية أخرى له فصححهما، ومن هنا نسب ابن حجر القول له بأنه يصحح الحديث!

فأبو حاتم بقوله: "جميعا صحيحين" يقارن بين الأسانيد ويصححها، لا أنه يصحح الحديث من أصله = أي متنه، فرواية حماد بن سلمة عن عاصم مرسله ليس فيها ذكر الاتصال بين "الرباب" و"سلمان"، ورواه هشام بن حسان وغيره وفيه الاتصال بين الرباب وسلمان، ومن هنا قال بأن حماد بن سلمة قصر في ذكر ذلك، وكلا الإسنادين صحيحين.

١٥- صحح الألباني حديث حفصة، ثم رجع عن ذلك وضعفه.

١٦- مال شعيب الأرنؤوط إلى تصحيح الحديث في تعليقه على «صحيح ابن حبان»، ثم صرّح بتضعيفه في تعليقه على «مسند أحمد»! ولم يُشر إلى هذا التراجع!

١٧- حديث الرَّبَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ فِي الْفَطْرِ فِيهِ أَيْضاً «وَمَعَ الْغُلَامِ عَقِبَتُهُ فَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى، وَأَرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَالصَّدَقَةَ عَلَى ذِي الْقَرَابَةِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةً، وَصِلَّةً»، فهذه ثلاثة أحاديث كانت ترويهما الرباب عن عمها في سياق واحد، وكان بعض الرواة يقتصر على بعضها.

١٨- عرض البخاري في «صحيحه» للجزء المتعلق بالعقيقة والاختلاف فيه على محمد بن سيرين وحفصة، واختلاف الرواة فيه ما بين الوقف والرفع. وأطال ابن حجر النفس في بيان هذه الطرق وخلص إلى أنها تقوي بعضها بعضاً، والحديث مرفوع لا يضره رواية من وقفه!

والأظهر أن البخاري رجّح الرواية الموقوفة كما هو الظاهر من سياق إيراده للاختلاف في الحديث، ولهذا قال الإسماعيلي: "لم يُخرَج البخاري في الباب حديثاً صحيحاً على شرطه".

١٩- أصح الروايات عن محمد بن سيرين رواية حماد بن زيد، ويزيد بن إبراهيم التستري البصري، كلاهما عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، مَوْقُوفًا. ورواية جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، مَرْفُوعًا، وَهَمَّ فِيهَا جَرِيرٌ؛ لِأَنَّهُ حَدَّثَ فِي مِصْرَ وَكَانَ يَهْمُ فِي حَدِيثِهِ هُنَاكَ، وَهَذَا مِنْهَا، فَرَفَعَ الْحَدِيثَ، وَالْمَحْفُوظَ عَنْ أَيُّوبَ الْوَقْفَ.

ورواية أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن سُفيان الثوري، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن سلمان بن عامر، مرفوعاً، وهم فيها أبو حذيفة وكان يُخطئ على سفيان.

ورواية حماد بن سلمة، عن أيوب، وحبيب، ويونس، وقتادة، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر، هذه مما كان يجمعه حماد بن سلمة بين الشيوخ، وكان لا يُحسن ذلك، فيروي الحديث بلفظ واحد ويجمع معه غيره، أو يكون الحديث وقفه واحد، ورفع آخر، فيسوق كلا الروايتين بالرفع، وقد نبه أهل العلم على فعله هذا وضعفوه في ذلك.

٢٠- ذكر أهل العلم في كتب الرجال أن محمد بن سيرين وأخته حفصة روى عن سلمان بن عامر الضبي بحسب بعض أسانيد الحديث، وظاهر تصرفهم إثبات صحة سماعهما منه! ولم أجد من اعترض على ذلك أو تكلم عليه! والصحيح أنهما لم يسمعا منه.

فحفصة قد روت الحديث عنه بواسطة الرباب كما هو المشهور فيه، وقد مرّض المزني القول برواية حفصة عنه، وجزم مغلطاً بعدم صحة ذلك لوجود الوساطة بينهما.

وقد اختلف في سنة وفاة سلمان: فقيل: قُتل يوم الجمل وهو ابن مائة سنة" = يعني مات سنة (٣٦هـ)، وقيل: توفي في خلافة عثمان = يعني توفي في آخر خلافة عثمان أو بعدها بقليل، وابن سيرين ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان = يعني سنة (٣٣هـ)، وهذا يعني أنه لم يسمع منه، وكان طفلاً لما مات سلمان، وجاء في بعض الروايات أن سلمان كان شيخاً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.

وإذا كان لم يثبت سماع حفصة أخته من سلمان، وهي أكبر منه، فكيف يسمع هو منه؟

٢١- تعقب ابن حجر قول من قال بأن سلمان بن عامر توفي في خلافة عثمان، فقال: "وفيه نظر! والصواب أنه تأخر إلى خلافة معاوية!"

وقوله هذا لا دليل عليه، فلا يوجد ما يدلّ أو يثبت أنه تأخر إلى خلافة معاوية! وابن حجر نفسه قال في «الإصابة» (١١٨/٣): "ووقع في رواية الدارقطني في كتابه الذي صنّفه في «الضبيّين»: التصريح بأنه كان في حياة النبي صلّى الله عليه وسلم شيخاً" = يعني كان كبيراً.

وحتى لو أنه مات في خلافة معاوية يعني قبل سنة (٦٠هـ) فلا ندري هل سمع منه أم لا؟! فربما توفي في بداية خلافة معاوية أو بعدها بقليل، وعليه يبقى سماعه منه غير متحقق، ويكون صغيراً!

٢٢- الراجح أن محمد بن سيرين سمع الحديث من أخته حفصة، ولما حدّث به لم يسنده عنها ولا عن أم الرباب، وإنما رواه عن سلمان مباشرة، وهذا يؤيد من وقفه، وكأنه لم يره صحيحاً مرفوعاً فلم يُسنده، والله أعلم.

٢٣- حديث سلمان بن عامر الضبي: «أَنْ بَنِي طُهَيَّةَ اسْتَعَدَّتْ عَلَيْهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ سَلْمَانَ أَغَارَ عَلَيْنَا...»، وفيه: «إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيَفِي بِالذِّمَّةِ، وَلَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ، فَهَلْ لَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ: لَا، فَلَمَّا وَلَّيْتُ، قَالَ: عَلَيَّ بِالشَّيْخِ، فَقَالَ لِي: يَكُونُ ذَلِكَ فِي عَقَبِكَ، فَلَنْ يَذُلُّوا أَبَدًا، وَلَنْ يُخَزَّوْا أَبَدًا، وَلَنْ يَفْتَقَرُوا أَبَدًا» حديث غريب لا يصح، وإسناده فيه جهالة!

وقد رواه أبو عاصم الضحاك عن أبي نعام، عن عبدالعزيز بن بشير، عن سلمان بن عامر.

ورواه زهير بن هنييد العدوي، عن أبي نعام، عن أشياخ من قومه ونسوة من خالاته، عن سلمان بن عامر.

وأبو نعام عمرو بن عيسى العدوي: صدوق، وثقه بعض أهل العلم، ومثناه أبو حاتم، وضعفه ابن سعد، وكان قد اختلط بأخرة.

٢٤- عبدالعزيز بن بشير الذي يروي عنه أبو نعام رجل من بني ضبة، فهو ضبي، وليس بعدوي، وقد وهم من عده عدوياً، وكان سبب ذلك أن الراوي عنه "أبو نعام": "عدوي".

وجاء على الصواب: «الضبي» عند أبي داود، وما قاله المزي وغيره: «العدوي» خطأ! وقد دخل عليهم ذلك بسبب أن أبا نعام «عدوي» من بني عدي بن عبد مناة (= عدي الرباب) ابن أد بن طابخة، فجعلوا عبدالعزيز «عدوياً»! وليس بصحيح، وإنما هو من بني ضبة بن أد بن طابخة.

وعبداعزيز مجهول لا يُعرف، جهله ابن المديني، وهم ابن حبان فذكره في ثقاته!

٢٥- عبدالعزيز لم ينسبه أحد قبل ابن المديني، فقال في «العلل»: "عبدالعزیز بن بشير بن كعب: روى عنه أبو نعام، روى عن سليمان بن عامر: «أن بني طهية استعدت عليه»". قال: "مجهول"، لا نعرفه. وبشير بن كعب: معروف، عدوي".

فابن المدني هو من نسبه؛ لأنه جاء في كل الروايات دون نسبه «ابن كعب»،
وتبعه على ذلك أبو حاتم وابنه، والمزي، وابن حجر، وغيرهم، ولم يتعرض
البخاري، ولا ابن حبان لنسبة عبدالعزيز عند الترجمة له، ولا كذلك أهل كتب
«الأنساب».

والظاهر أن ابن المدني لم يقصد أن عبدالعزيز هو ابن بشير بن كعب العدوي
المعروف، بل أراد التنبيه على أنه لا صلة له به؛ لأن بشير بن كعب معروف،
وذاك مجهول.

٢٦- روى أبو نَعَامَةَ العَدَوِيُّ عن خَالَتِهِ صُمَيْتَةَ، عن جَدِّهَا سَلْمَانَ بنِ عَامِرِ
الضَّبِّيِّ، وصميتة مجهولة لا تعرف إلا في هذه الرواية، وأوردها ابن حبان في
«ثقاته» كعادته في ذكر من لا يوجد فيه جرح!

٢٧- لم يثبت أن قَتَادَةَ روى حديث العقيقة عن حَفْصَةَ بنتِ سِيرِينَ، عن سَلْمَانَ
بنِ عَامِرٍ! وقد رواه عنه: سُوَيْدٌ أَبُو حَاتِمٍ، وهو يروي عن قتادة المناكير!

٢٨- الرَّبَاب - بفتح الراء، وتخفيف الباء الموحدة، وآخره موحدة - بنت صُلَيْع -
بصاد، وعين مهملتين، مُصْغَر -، أم الراح - بياء مثناة من تحت، وحاء مهملة
-، الضَّبِّيَّة البَصْرِيَّة، وهي مجهولة الحال لا تُعرف إلا في هذا الحديث، وقد
تفردت بالرواية عنها حفصة بنت سيرين، ولم يرو عن سلمان بن عامر إلا هي!
ولا يُعرف لها سماع منه!

وإيراد ابن حبان لها في «ثقاته» على قاعدته في عدم وجود جرح فيها.

وقد وقع اختلاف في أسانيد هذا الحديث، وأقوى طرقه ما جاء عن سلمان موقوفاً، وجمع هذه المتون في حديث واحد مظنة الإرسال أو الوقف لمن تدبر حال الرواية وعرف كيفيتها!

فهذا الحديث هو حقيقة ثلاثة أحاديث، فكيف تتفرد الرباب بها عن عمها دون غيرها في البصرة، ولا يسمع منها إلا حفصة؟!

فالحديث ضعيف، والله أعلم.

٢٩- المشهور في البصرة والصحيح في العقيقة حديث الحسن البصري، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى».

وقد ثبت سماع الحسن له من سمرة.

فلعل أصل حديث سلمان بن عامر الضبي في العقيقة: «الغلام مرتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ الدَّمَّ، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الأَدَى»، هو حديث الحسن عن سمرة، والله أعلم.

وحديث الصدقة المعروف المشهور الصحيح هو حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود - وكانت تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَهَا أَجْرَانِ، أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

وكان حديث سلمان بن عامر: «صَدَقْتُكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ صَدَقَةً، وَعَلَى ذِي الرَّجْمِ صَدَقَةً وَصِلَةٌ» مأخوذ منه، والله أعلم.

فكأن الإمام البخاري أراد بهذه الترجمة والحديث الذي أورده تحتها الإشارة إلى
تضعيف كلّ أحاديث الباب في هذه المسألة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

وكتب: د. خالد الحايك.

١ مُحرّم ١٤٤٢هـ.